

# تشنيف المسامع بالأربعين المتقاة من الصحيح الجامع

حاتم محمد شلبي



قَالَ الْمَهْدِيُّ عَلَيْهِ مَبَارِكٌ  
إِسْنَادٌ مِّنَ الدِّينِ وَلَا إِسْنَادٌ لِّفَاقِنْ شَاءَ شَاءَ

٥٠  
لِّيَتَبَيَّنَ لِلْمُسْلِمِ مَا يَعْلَمُ  
مَا يَعْلَمُ لِمَنْ يَعْلَمُ  
بِالْأَرْبَعِينِ الْمُشْتَأْذِينَ الصَّحِيحِ الْجَامِعِ

جمعها وانتقادها الفقير المغفور له

أبو عبد الرحمن حاتم بن محمد بن عبد العزيز شلبي الدمياطي

ذَارُ الْحَدِيثِ الْمُهْمَانِ طَيِّبٌ



هَنِيئًا لِأَصْحَابِ خَيْرِ الْوَرَى... وَطُوبى لِأَصْحَابِ أَخْبَارِهِ  
أُولَئِكَ فَازُوا بِتَذْكِيرِهِ... وَنَحْنُ سَعَدْنَا بِتَذْكَارِهِ  
وَهُمْ سَبُّقُونَا إِلَى نَصْرِهِ... وَهَا نَحْنُ أَتَبَاعُ أَنْصَارَهِ  
وَلَا حَرَمَنَا لِقَاءُ عَيْنِهِ... عَكْفَنَا عَلَى حَفْظِ آثَارِهِ  
عَسَى اللَّهُ يَجْعَلُ مَعَنَا كُلَّنَا... بِرْ حَمَةٌ مَعَهُ فِي دَارِهِ

الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِي رَحْمَةُ اللَّهِ

المطاة في ذكر الصماع الستة: من 47



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي نَزَّلَ أَكْرَمَ الْحَدِيثَ عَلَى أَكْرَمِ مُرْسَلٍ، وَمَسِنِّدِهِ، حَدِيثِ لِيَّيْنِ  
 لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ، فَكَانَ أَعَظَمَ مِنْهُ عَلَيْهِمْ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَمَانَ أُمَّتِهِ،  
 وَصَاحِبِهِ نُجُومٌ مِلَّتِهِ، الصَّادِقِينَ فِي مُحَبَّتِهِ، بِالإِعْتِصَامِ بِكِتَابِهِ وَسُتُّهِ؛ وَبَعْدَ:  
 فَهَذِهِ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا لَوَامِعٍ، مُتُّقَاهٌ مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ  
 الْبُخَارِيِّ «أَجْمَاعٍ»<sup>(١)</sup>، تُشَنَّفُ بِهَا الْمَسَامِعُ، وَتُبَهَّجُ الْقَارِئُ وَالسَّامِعُ، فِي الْمَحَافِلِ  
 وَالْمَجَامِعِ، ابْتَداَتْهُ بِحَدِيثِ عُمَرَ سَيِّدِ السَّادَاتِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ،...». .  
 وَخَتَمَتْهُ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «كَلِمَاتُ حَبِيبَاتِنِ إِلَى  
 الرَّحْمَنِ، خَفِيفَاتِنِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَاتِنِ فِي الْمِيزَانِ....».  
 وَلَمَّا كَانَتْ الْأَسَانِيدُ أَنْسَابَ الْكُتُبِ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْرَّبَّانِيُّ ابْنُ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيُّ،  
 فَقَدْ سُقْتُ بَيْنَ يَدَيِّ هَذَا الْكِتَابِ، أَسَانِيدِي مَسَاقَ الْأَنْسَابِ<sup>(٢)</sup>، خَاصَّةً أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
 قَدْ أَكْرَمَنِي بِهَا، وَحَظِيتْ مَنَّهَا بَنَصِيبٍ أَوْفَرَ، وَقِسْطًا أَزَّخَرَ، وَهُذِّلَكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ  
 مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٤﴾ [الجمعة: ٤]  
 وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهَا خَالِصَةً لِوَجْهِ الْكَرِيمِ، وَوَسِيلَةً لِلْفَوْزِ بِحَنَّاكَاتِ النَّعِيمِ.

<sup>(١)</sup> وهو "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه" المشهور بين الأنام بـ صحيح البخاري.

<sup>(٢)</sup> حكى ابن خير الإشبيلي في فهرسته: اتفاق العلماء على أنه لا يحل لمسلم أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا، حتى يكون هذا القول مرويا ولو على أقل وجوه الروايات. اهـ انظر "فهرست ابن خير" ص(١٦).



## بعض الأسانيد التي تصلني إلى الجامع الصحيح

قال الحافظ ابن الملقن <sup>(رحمه الله)</sup>: «وصدق فيه قول أبي عامر الجرجاني الأديب» <sup>(٤)</sup>:

لَا خُطَّ إِلَّا بِمِاء الْذَّهَبِ	صحيح البخاري لـ وانصفوه
هُوَ السُّدُّ بَيْنَ الْفَتْنَى وَالْعَطَبِ	هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْهُدَى وَالْعُمَى
أَمَامٌ مُسْتَوْنٌ كَمثيل الشُّهُبِ	أسانيدٌ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ
وَدَانَ بِهِ الْعُجْمُ بَعْدَ الْعَرَبِ	بِهِ قَامَ مِيزَانُ دِينِ الرَّسُولِ
تَمَيَّزَ بَيْنَ الرِّضَى وَالْغَضَبِ	حِجَابٌ مِنَ النَّارِ لَا شَكَّ فِيهِ
وَنَصُّ مِبْيَنٌ لِكَشْفِ الرِّيبِ	وَسِرِّ رَقِيقٍ إِلَى الْمَصْطَفَى
عَلَى فَضْلِ رُتْبَتِهِ فِي الرُّتبَ	يَا عَالَمًا أَجْمَعَ الْعَالَمُونَ
وَفُزْتَ عَلَى رَغْمِهِمْ بِالْقَصَبِ	سَبَقْتَ الْأَئِمَّةَ فِيمَا جَمَعْتَ

وأقول، مستعيناً ما قاله الحافظ ابن عساكر الدمشقي في كتابه الكبير "تاريخ

دمشق":

وكان من الأئمة عن فلان	لقول الشيخ أنباني فلان
لقبه من حادثة الحسان	إلى أن يتنهى الإسناد أحلا

ولنقدم الآن ذكر روایتي لهذا الكتاب عن مؤلفه رحمه الله فأقول :

<sup>(٣)</sup> انظر كتاب "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" ص(٧٣)، كتاب "مصالح الجامع" لبدر الدين الدمامي (٦/١).

<sup>(٤)</sup> أسنده ابن عساكر في ترجمته للبخاري من "تاريخ دمشق" (٧٤ / ٥٢) لأبي عامر الفضل بن إسماعيل الجرجاني

الأديب، وأورده الذهبي "سير أعلام النبلاء" (١٢ / ٤٧١) باختلاف يسير - دون نسبة. ونقلناه من "السير" عدا البيت الأخير فليس فيه.



أخبرني شيخنا العلامة المعمرا الصالح عبد الشكور بن هاشم بن علي بن فياض المظاهري الأركاني ثم المكي رحمه الله قراءة عليه لجميعه وأنا أسمع، وبقراءاتي عليه لأطراfe وثلاثياته وبعض الأفوات، وشيخنا العالم المعمرا المحدث المفتى رشيد أحمد بن عبدالله القاسمي الفريد آبادي الميوطي رحمه الله، مفتى ميوات، سماعا عليه لجميعه، وشيخنا العلامة المحدث محمد يونس بن شبير أحمد الجونفوري السهارنفوروي رحمه الله لأطراfe وثلاثياته وإجازة بباقيه، وشيخنا العلامة حسان أحمد عبد السبان المظاهري المد니 المهاجر رحمه الله، وشيخنا المحدث الصالح المعمراً أحمد علي بن الشيخ محمد بن يوسف اللاجُوري السُورَي الْهِنْدِي رحمه الله، سماعاً عليهما بعض الصحيح وإجازة بباقيه، وشيخنا محمد أيوب السورقي سماعاً عليه لجميعه، قالوا جميعاً أخبرنا شيخنا العلامة المحدث محمد زكريا بن الشيخ محمد يحيى بن الشيخ إسماعيل الكاندھلوی رحمه الله بجميعه قراءةً وسماعاً للأول والثالث، وسماعاً لبعضه وإجازة بباقيه للثاني، والسادس<sup>(٦)</sup>، وقراءةً لنصفه للرابع، وإجازةً للخامس، وهو بقراءاته لجميعه على والده العلامة محمد يحيى الكاندھلوی سنة (١٣٣٤هـ)، بقراءاته لجميعه على رشيد أحمد الكنکوھي سنة (١٣١٣هـ)، بقراءاته لثلثه وإجازته لباقيه على مولانا الشاه عبد الغني بن أبي سعيد المجددي الدهلوی المد니 سنة (١٢٧٠هـ)، قال<sup>(٧)</sup> أخبرنا بجميعه الشاه محمد إسحاق العمري الدهلوی، أخينا

<sup>(٥)</sup> انظر "تنوير العيون بما مولانا عبد الشكور من الأسانيد والفنون" تحرير العبد الفقير ص (٩٧).

<sup>(٦)</sup> انظر "بشائر القبول من مختصر اسانيد مجالس استنبول" تحرير شيخنا محمد زياد التكلاهص (٣٨).

(٤) قال النووي جرت عادة أهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الإسناد في الخط وينبغي للقارئ أن يلفظ سأله.



جدي لأمي العلامة الشاه عبد العزيز بن الشاه ولی الله بن عبد الرحيم الدهلوی ،  
أخبرنا أبي الشاه ولی الله بن عبد الرحيم الدهلوی سماعاً من أوله إلى كتاب الحج، مع  
إتمام بقيته على أكبر خلفائه عنه<sup>(٨)</sup> ،

(ح) وقال الشاه عبد الغني الدهلوی رحمه الله: أخبرنا بجميعه قراءة وسماعاً والدي  
العلامة أبو سعيد بن صفي القدر المجدد الدهلوی، أخبرنا الشيخ عبد الله المعروف  
بغلام علي بن عبداللطيف الدهلوی، أخبرنا بجميعه الشاه عبد العزيز الدهلوی،

(ح) قلت: وقدقرأ العلامة محمد زكريا الكاندهلوی رحمه الله البخاري، على الشيخ  
العلامة الفقيه خليل أحمد بن مجید علي الحنفي الأنبیه‌وی السهارنفوری، وهو  
بقراءته على العلامة عبد القیوم بن عبد الحی البدھانوی<sup>(٩)</sup> ، وهو بقراءته وسماعه على  
الشاه محمد إسحاق الدهلوی كما تقدم.

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا الشیخ الحکیم المفتی المحدّث القاضی المعمر احمد  
حسن خان بن المنشی محمد عبدالمجید، الطونکی رحمه الله<sup>(١٠)</sup> سماعاً عليه لبعضه وإجازة  
بباقيه ، وهو قرأه لجميعه صدر المدرسین الشیخ العلامہ متخب الحق بن  
نور الحق القادري، مفتی العدالة الشرعیة في عهد إمارة طونک ، وهو على شیخه معین

<sup>(٨)</sup> انظر "العجالۃ النافعة" للشاه عبد العزيز (٦٦).

<sup>(٩)</sup> ح: هذه حاء مهملاً مفردة، يكتبها علماء الحديث عند الانتقال من إسناد إلى إسناد، وهي مأخوذة من التحويل، أو من حائل بين إسنادين، أو بعبارة عن قوله (الحديث) قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث: ومن الناس من يتوهם أنها خاء معجمة، أي (إسناد آخر) المشهور الأول، وحکى بعضهم الإجماع عليه.

<sup>(١٠)</sup> انظر "نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظیر" (٧/٢٨١)، و"فيض الملك الوهاب المتعال" ص (٨٩١\_٨٩٢).

<sup>(١١)</sup> قد صنعت لشيخنا العلامة أحمد حسن خان رحمة الرحمن ثبت، وهو مخطوط باسم "عقود الجواهر والمرجان من مرويات العلامة الحکیم أحمد حسن خان" يسر الله طباعته، ونشره.



الدين الأجميري، وهو على القاضي محمد أيوب الفتلي، وهو على عبد القيوم الدهانوي، به.

(ح) قلت: وأخبرنا به شيخنا العلامة المعمري غلام الله بن رحمة الله الكاكري البشاوري الأثري رحمه الله<sup>(١٢)</sup>، وشيخنا العلامة المعمري سعيد الرحمن الخطيب بن عبد الحنان الهزاروي حفظه الله، قراءة وسماعاً لجميعه كاملاً على الأول، وبقراءتي مرتاً وسماعاً أخرى لأطراfe وثلاثياته على الثاني، كلاهما قال: أخبرنا العلامة محمد إدريس الكاندھلوي "صاحب تحفة القاري حل مشكلات البخاري"<sup>(١٣)</sup>، أخبرنا الشيخ خليل أحمد بن مجید علي السهارنفوری، أخبرنا الشيخ العالم المحدث محمد مظہر بن لطف علی الصدیقی النانوتوی، أخبرنا الشاھ محمد إسحاق الدھلوای؛

(ح) قلت: وأرويه عن شيخنا المفتی رشید احمد المیوaci، وهو سماعاً لجميعه على شیخه العلامة المفتی سعید احمد اللکنوی<sup>(١٤)</sup>، وهو عن العلامة خلیل احمد السهارنفوری، وهو قراءة وسماعاً على محمد مظہر النانوتوی، وهوقرأ على مملوک العلی النانوتوی، وشیئاً من کتب الصلاح علی الشاھ محمد إسحاق الدھلوای<sup>(١٥)</sup>.

(ح) وقرأ مملوک العلی النانوتوی<sup>(١٦)</sup>الستة ومن بينهم البخاري، على العلامة رشید الدين الكشمیری الدھلوای، وهو عن الشاھ عبد العزیز الدھلوای.

(١٢) انظر "ثبت الشیخ غلام الله رحمتی" تحریج ابنه عبدالحمید رحمتی (ص ٧).

(١٣) انظر ثبت "العناقید الغالیة" لعاشق إلهی (ص ٦٧).

(١٤) انظر "بشاری القبول من مختصر اسانید مجالس استنبول" تحریج شیخنا التکله ص (١٢).

(١٥) انظر ثبت "العناقید الغالیة" لعاشق إلهی (ص ٣١).

(١٦) انظر مقدمة "أوجز المسالك" (١٤٨/١)، و"نزہة الخواطر" للحسنی (٨/٥٣٤).



(ح) وأخذ العلامة محمد زكريا الكاندھلوي الإجازة، من العلامة الشيخ عنایت إلهی<sup>(١٧)</sup>، بقراءته للصحاح على محمد مظہر النانوتوی، وأحمد بن علی السهارنفوری<sup>(١٨)</sup>، كلاهما على الشيخ محمد إسحاق الدهلوي، وهو على جده الشاھ عبدالعزیز الدهلوي، (ح) وقرأ الشيخ أحمد علی السهارنفوری، على الشيخ وجیه الدین السهارنبوری، وهو على الشيخ عبد الحی بن هبة الله البرھانوی، وهو على الشيخ عبد القادر بن ولی الله الدهلوي، أخبرنا الشاھ عبد العزیز الدهلوي،

(ح) قلت: وأخبرنا عالیاً جداً شیخنا المعمّر أحمد علی الاجبوري السورقي الہندي رحمۃ اللہ علیہ، وشیخنا المعمرشیخ الحدیث نصیر أحمد خان بن عبدالشکور البلندشهری رحمۃ اللہ علیہ، سماعاً على الأول لبعض الصحيح وإجازة بباقيه، وإجازة من الثاني ، كلاهما قال: أخبرنا الشيخ العلام المعمّر عبدالرحمن بن عنایة الله الأمروھي قراءة وسماعا عليه بجمیعه للأول، وإجازة للثانی، أخبرنا الشيخ الجلیل والعلامة الكبير مولانا فضل الرحمن الكنج مراد آبادی<sup>(١٩)</sup> (إجازة إن لم يكن سماعاً لبعضه)، أخبرنا الشاھ عبد العزیز بن الشاھ أحمدولی الله الدهلوي (إجازة إن لم يكن سماعاً)، أخبرنا أبي سماعا من أوله إلى كتاب الحج، مع إتمام بقیته على أكبر خلفائه عنه، أخبرنا أبو طاهر محمد بن إبراهیم الكوراني، أخبرنا بجمیعه قراءة أبو الأسرار حسن بن علی العجیمی، أخبرنا محمد بن علاء الدین البابلی، أخبرنا سالم بن محمد السنھوری سماعاً لبعضه وإجازة لسائره، أخبرنا بجمیعه قراءة نجم الدین محمد بن

<sup>(١٧)</sup> انظر "أوجز المسالك" (١٥٠ / ١)، و"العناقيد الغالية" (ص ٣٣)

<sup>(١٨)</sup> انظر "نزهة الخواطر" (٧ / ٩٠٧).

<sup>(١٩)</sup> انظر ثبت "إتحاف الأنوان بأسانید مولانا فضل الرحمن" للعطار (٢٣).



أحمد الغيطي السكندري، أخبرنا بجميعه قراءة شيخ الإسلام زين الدين زكريا<sup>(٢٠)</sup> بن محمد الأنباري ، أخبرنا شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني<sup>(٢١)</sup>، والحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي، بقراءتي على الأول لجميعه، سماًعاً على الثاني.

**قال الأول:** أخبرنا برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي.

**وقال الثاني:** أخبرنا أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن عبد الكريم بن الحسين بن رَزِين الحَمْوَي سماًعاً لجميعه من كليهما، قالا: أخبرنا بجميعه سماًعاً مسند الدنيا الشيخ المعمراً أحمد بن أبي طالب الحجار المعروف بابن الشحنة: أخبرنا بجميعه سماًعاً سراج الدين أبو عبد الله الحسين بن المبارك أبي بكر المبارك الربعي الزبيدي البغدادي: أخبرنا بجميعه سماًعاً أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السُّجْزِي الْهِرَوِي: أخبرنا بجميعه شيخ الإسلام أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداؤدي البوشنجي قراءة عليه، وهو يسمع ببوشنج، في شهور سنة (٤٦٥هـ): أخبرنا بجميعه شيخ الإسلام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حُمَيْرَه الحموي السَّرخسي قراءة عليه ونحن نسمع سنة (٣٨١هـ) ببوشنج<sup>(٢٢)</sup> أيضاً، أخبرنا بجميعه شيخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفَرَبِرِي بفربور سنة (٣١٦هـ) أخبرنا

<sup>(٢٠)</sup> انظر ثبت "شيخ الإسلام زكريا الأنباري" (ص ١١٩)، ثبت "منتخب الأسانيد" (ص ٤٥)، و "بغية الطالبين" (ص ١١)، و "إتحاف النبيه" (١٥٩)، و "المري الكابلي" (١٨٢).

<sup>(٢١)</sup> انظر "المعجم المفهرس" (ص ٢٥)، و "تغليق التعليق" لابن حجر (٥ / ٤٤٤)

<sup>(٢٢)</sup> نسبة إلى بوشنج بلدة بقرب هرة خراسان



أمير المؤمنين في الحديث، ورأس المحدثين في القديم والحديث، شيخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله بكتابه "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله عليه وآياته وسننه وأيامه" (٢٤٨ مرتين، سنة ٢٥٢ هـ)، وسنة (٢٤٨ هـ).  
قلت: وهذه الأسانيد مسلسلة بالقراءة والسماع كلاً أو بعضاً في جميع الطبقات.

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا المسند المعمر الصالح عبد الرحمن بن الحافظ محمد عبد الحفي الكتاني حفظه الله ساماً عليه لجميعه، قال: أخبرنا به والدي الحافظ عبد الحفي الكتاني لجميعه مراراً، قال: أخبرنا والدي عبد الكبير الكتاني مراراً، أخبرنا علي بن ظاهر الوثري، أخبرنا الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدھلوي،

(ح) وقال عبد الكبير الكتاني: أخبرنا عبد الغني الدھلوي قراءة لبعضه وإجازة، به.

(ح) وقال شيخنا عبد الرحمن: أخبرنا عالياً محمد بن جعفر الكتاني ساماً عليه لأوله وإجازة، أخبرنا الوثري، به. وبإجازة الوالد عبد الحفي الكتاني من الوثري به.

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا العلامة المعمر المسند محمد بن محمد الحجوجي رحمه الله، قال: أخبرنا والدي، أخبرنا محمد -فتحاً- بن محمد بن عبد السلام كنون، حدثنا

(٢٣) انشر صحيح البخاري عن طريق خمسة رواة كان لكل واحد منهم نسخة وهم:

١: أبو طلحة منصور بن محمد البزدوي (٣٢٩ هـ) \_ ٢: حماد بن شاكر (٢٩٠ أو ٣١١ هـ) \_ ٣: إبراهيم النسفي (٢٩٤ هـ) \_ ٤: القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي (٣٣٠ هـ) \_ ٥: محمد بن يوسف الفريبريري (٣٢٠ هـ)، وهذه الأخيرة هي أشهر الروايات عنه، وهي التي اعتمد عليها أكثر شراح ومحققي الصحيح.

(٤) انظر "نيل الأمانى بفهرسة مسند العصر عبد الرحمن الكتاني" (ص ١١٠) فما بعدها، و"طبق مجالس سماع البخاري وأسانيده بالرياض" وكلام الشیخ محمد زیاد التکلة.



أحمد بن أحمد البناي، عن الشاه عبد الغني بن أبي سعيد الدهلوi ،به.

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا العلامة المحدث محمد إسرائيل بن إبراهيم الندوi

السلفي رحمه الله تعالى بجميعه قال: أخبرنا العلامة عبد الجبار الشكراوي لجميعه<sup>(٢٥)</sup> ، قال

أخبرنا الشيختين عبد الوهاب الملتاني وأحمد الله البرتابكري ثم الدهلوi لجميعه،

كلاهما عن السيد نذير حسين الدهلوi سماعاً لجميعه للأول، ولبعضه للثاني ،

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا محدث مكة العلامة المعمري عبد الوكيل بن عبد الحق بن

الواحد الهاشمي حفظه الله تعالى سماعاً عليه لجميعه غير مرة، أخبرنا والدي شارح المسند

محدث الحرمين العلامة عبد الحق الهاشمي قراءة وسماعاً، أخبرنا أبو سعيد محمد

حسين بن عبد الرحيم (أو: رحيم بخش) بن ذوق محمد الباتولي اللاهوري الاهندي ،

وأبو تراب عبد التواب قدير آبادي، كلاهما أخبرنا شيخ الكل في الكل السيد محمد

نذير حسين الدهلوi (إجازة إن لم يكن سماعاً)،

(ح) قلت: وأخبرنا به شيخنا العلامة المحدث ثناء الله بن عيسى خان بن إسماعيل

خان الكلسوي ثم اللاهوري رحمه الله تعالى، مفتى عموم أهل الحديث في باكستان<sup>(٢٦)</sup>- وشارح

البخاري-، سماعاً عليه لجميعه، أخبرنا شيخ الحديث العلامة عبد الله الروبرi قراءة

عليه مرتين ونصف بlahور، قال: أخبرنا عبد الجبار الغزنوي، قال: أخبرنا شيخ

الكل نذير حسين الدهلوi ،

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا العلامة عبد الوكيل بن عبد الحق الهاشمي حفظه الله أيضاً

<sup>(٢٥)</sup> انظر "ثبت الكويت" للشيخ محمد زياد التكلا (ص ٥٧٢).

<sup>(٢٦)</sup> انظر "ثبت الكويت" للشيخ محمد زياد التكلا (ص ٥٤٧).



وشيخنا العلامة المعمر محمد ظهير الدين بن عبدالسبحان محمد بهادر الأثري الرحمنى المباركفورى رحمه الله، وشيخنا العلامة المعمر محمد أكبر بن محمد زكريا بن إحسان الله الفاروقى رحمه الله<sup>(٢٧)</sup>، سماعاً لجميعه على الأول، ولأغلبه إن لم يكن لجميعه على الثاني، وسماعاً لبعضه على الثالث وإجازة بباقيه، قالوا جميعاً: أخبرنا شيخنا العلامة المحدث عبيد الله بن محمد عبد السلام الرحمنى المباركفورى لجميعه، إلا الأول فقرأ أكثر من ثلثه عليه وأجازه بباقيه، أخبرنا العلامة المحدث الشيخ أحمد الله البرتابكري ثم الدهلوى بجميعه، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوى؛

(ح) قلت: ومثله ما أخبرنا به شيخنا العلامة المحدث الفقيه الأسيف عبد الله بن الشيخ حمود بن عبد الله التويجري، وشيخنا البحاثة المقرئ نادر بن محمد غازى بن عبد الرحيم العنتبوى، وشيخنا المسند البحاثة يحيى بن عبد الله البكري الشهري، وشيخنا البحاثة المعنى محمد زياد بن عمر التكلاة الدمشقى حفظهم الله جميعاً، سماعاً على الأول والثانى لجميعه غير مرة ، وقراءة وسماعاً من لفظ الرابع لجميعه غير مرة، كلهم قالوا: أخبرنا شيخ المحدثين والمفسرين شيخنا العلامة عبدالقيوم بن زين الله الرحمنى لجميعه، أخبرنا أحمد الله الدهلوى،

(ح) ومثله ما أخبرنا به شيخنا الرحلة عبد الله بن صالح العبيد النجدى حفظه الله، قراءة عليه وأنا أسمع لجميعه مرتين، أخبرنا العلامة عبد العزيز بن فتح محمد الزبيدي - شارح البخاري -<sup>(٢٨)</sup>، أخبرنا أحمد الله الدهلوى، به،

<sup>(٢٧)</sup> انظر "السراج في أسانيد الشيخ محمد أكبر الفاروقى المؤدية إليه صحيح البخاري بالسماع" لشيخنا صالح العصيمى.

<sup>(٢٨)</sup> انظر "الإمتاع بذكر بعض كتب السماع" لشيخنا العبيد (ص ١٠٣).



(ح) قلت: وأرويه عالياً عن شيخنا المحدث المسند الطبيب المعمر محمد أكبر بن محمد زكرياء بن إحسان الله الفاروق رحمه الله سماعاً عليه للأطراف، وبعض الصحيح وإجازة بباقيه، وشيخنا العلامة محمد ظهير الدين المباركفوري لأغلبه إن لم يكن لجميعه، والشيخ عبد الرحمن بن إسحاق الوسوس إجازة، كلهم أخبرنا عالياً العلامة المحدث أحمد الله الدهلوi بجميعه للأول<sup>(٣٩)</sup> والثالث، وإجازة للثاني،

(ح) قلت: وعالياً أخبرنا شيخنا الحكيم القاضي المعمر أحمد حسن خان بن المنشي محمد عبد المجيد، الطونكي رحمه الله سماعاً عليه لبعضه وإجازة بباقيه ، أخبرنا الشيخ العلامة حيدر حسن بن أحمد حسن الطونكي لجميعه، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوi لجميعه،

(ح) قلت: وعالياً أخبرنا شيخنا العلامة المعمر محمد فضل الرحمن السلفي المظفر بوري، شيخ الحديث سابقاً بمدرسة دار التكميل مظفرور بالهند سماعاً عليه للأطرافه وثلاثياته وإجازة بباقيه، أخبرنا العلامة محمد إسحاق الآروي لجميعه، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوi لجميعه،

(ح) قلت: وعالياً أيضاً أخبرنا شيخنا العلامة المعمر الصالح محمد بن عبد الرحمن بن إسحاق آل الشيخ رحمه الله قراءة عليه وأنا أسمع لبعض من أوله، وثلاثياته، وإجازة بباقيه، أخبرنا سعد بن حمد بن عتيق قراءة عليه لثلثيه وإجازة، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوi بجميعه،

(ح) قلت: وعالياً أخبرنا شيخنا العلامة محمد إسرائيل الندوi رحمه الله بجميعه،

<sup>(٣٩)</sup> انظر "السراج في أسانيد الشيخ محمد أكبر الفاروقi" لشيخنا صالح العصيمي.



أخبرنا الشيخ عبد الحكيم الجيورى<sup>(٣٠)</sup> سِماعاً عليه لأوله وإجازة بباقيه ، أخبرنا السيد محمد نذير حسين الدهلوى؛

(ح) قلت: وعالياً أخبرنا شيخنا العلامة المعمر محمد الأنصارى بن عبد العلي الأعظمى، وشيخنا المعمر الصالح عبد الرحمن بن عبداللطيف خان العمري سِماعاً على الأول لجميعه، وعلى الثاني لأطرافه وإجازة بباقيه، أخبرنا العلامة المحدث محمد نعман بن الحاج عبد الرحمن المسوى الأعظمى (إجازة إن لم يكن سِماعاً لشيء منه للأول، وسِماعاً عليه للثاني)، أخبرنا محمد نذير حسين الدهلوى؛

(ح) قلت: وأخبرنا قراءةً عليه لجميعه وأنا أسمع الشيخ محمد عبد الله الشجاع آبادى حفظه الله، أخبرنا العلامة أبو سعيد شرف الدين قراءةً لأكثره وإجازة بباقيه(إن لم يكن لجميعه)، قال: أنبأنا إجازةً السيد نذير حسين الدهلوى،

(ح) ومثله: ما أخبرنا شيخنا العلامة المعمر، ملحق الأحفاد بالأجداد، جلال الدين بن عبد الله دوست على الجمالي الباكستانى السندي رحمه الله سِماعاً عليه لأطرافه وثلاثياته وإجازة بباقيه، وهو قراءة وسِماعاً لجميعه على العلامة المجاهد عبيد الله بن الإسلام السندي، قال : أنبأنا السيد نذير حسين الدهلوى قراءة عليه لبعضه وإجازة بباقيه ، أخبرنا الشيخ الأجل الشاه محمد إسحاق الدهلوى بجميعه، قال: أرويه عن العلامة عمر بن عبد الكريم العطار سِماعاً لجملة وافرة منه بمكة سنة (١٢٤١هـ)<sup>(٣١)</sup>، أخبرنا صالح بن محمد الفلاّنى، عن محمد سعيد سفر(إجازة إن لم يكن سِماعاً)، قال

<sup>(٣٠)</sup> انظر "ثبت الكويت" للشيخ محمد زياد التكلا (ص ٥٧٢).

<sup>(٣١)</sup> قال الشيخ محمد التكلا في هامش ثبت الكويت: ذكره أبو الخير العطار في النفح المスキ نقلًا عن إجازة عمر العطار للشاه محمد إسحاق، وفيها أن عمر العطار سمع على الفلاّنی كامل الصحيحین، وذكر عنه ذلك أيضًا



أخبرنا<sup>(٣٢)</sup> أبو الحسن بن عبد الهادي السندي الكبير، ومحمد حياة السندي المدني ، أخبرنا به شيخنا العلامة خاتمة المحققين عبد الله بن سالم البصري المكي<sup>(٣٣)</sup>، أخبرنا محمد بن العلاء البابلي من أوله إلى قوله: "بودره"، وأبواباً أخرى منه، عن محمد حجازي الواعظ قراءة عليه لبعضه وإجازة، عن أحمد بن سند سماعاً عليه لثلاثياته إن لم يكن كله، أخبرنا الفخر عثمان بنت محمد الديمي، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي لجميعه، والحافظ ابن حجر قراءة لبعضه وسماعاً لمعظمه وإجازة باقيه بأسانيد هما السابقة

(ح) قلت: وأرويه سماعاً على الشيخ العلامة المعمرون محمد بن قاسم بن إسماعيل الوشلي رحمه الله<sup>(لأغلبها إن لم يكن لجميعه)</sup>، أخبرنا الوالد وحسين بن محمد الزوّاك مراراً، أخبرنا الجد إسماعيل الوشلي، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله القديمي، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله الأهدل، أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل، صاحب "النفس اليهاني"

(ح) ومثله: ما أخبرنا شيخنا الرحلة عبد الله بن صالح العبيدي النجدي حفظه الله، قراءة عليه وأنا أسمع لجميعه، قال: أخبرنا به عاليًا جدًا العلامة المعمرون عبد القادر بن عبد الله شرف الدين بقراءتي عليه لجمعيه بصنعاء<sup>(٣٤)</sup>، قال: قرأته من أوله إلى آخره

عيروس الحبشي في عقود اللآل (ص ١٢٠) ومنحة الفتاح الفاطر (ص ٥٢) نقلًا من خط عمر العطار، كما صر (ص ٦٠).

<sup>(٣٢)</sup> نص أحمد بن محمد سعيد سفر في فيض الجواب (خ) على قراءة أبيه للبخاري على السنديين وغيرهما. المرجع السابق

<sup>(٣٣)</sup> انظر حصر الشارد (١/٣٣٥).

<sup>(٣٤)</sup> انظر "الإمتاع بذكر بعض كتب السماع" لشيخنا العبيدي (ص ١٠٢).



علي والدي، وأخبرني أنه قرأه جميعه على العلامة المحدث محمد بن محمد بن علي العمراني.

(ح) وقال شيخنا العبيد: وعالياً جداً أيضاً أخبرنا القاضي المعمري زيد بن علي السدمي قراءة عليه لجمعية بالروضة<sup>(٣٥)</sup> قال قرأته كلها على والدي العلامة علي بن أحمد السدمي، أخبرنا بجميعه غير واحد منهم العلامة محمد بن محمد بن علي العمراني بقراءاته لجميعه على الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل،

(ح) قلت: وأخبرنا عالياً شيخنا المعمري ملحق الأحفاد بالأجداد ، السيد أحمد بن قاسم بن علي اليقيني الحسني اليمني، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن حسن بن عبد الباري الأهدل، عن جده الحسن بن عبد الباري الأهدل، أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهدل،

(ح) ومثله: ما أخبرنا به شيخنا المسند الصالح مصطفى بن أحمد بن حسن بن عمر والقديمي<sup>(٣٦)</sup>، قال: أخبرني به والدي قراءة عليه لجميعه في مجالس متعددة، وأعوام متفرقة، أخبرني العلامة محمد بن عبد القادر بن أبكر بن هادي القديمي، أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان الأهل (إجازة إن لم يكن سائعاً لبعضه عليه)، أخبرنا الوالد سليمان بن يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أحمد بن محمد بن مقبول الأهدل، أخبرنا خالي يحيى بن عمر الأهدل، أخبرنا أبو بكر البطاح، أخبرنا عمي يوسف البطاح، أخبرنا طاهر بن الحسين الأهدل، أخبرنا عبد الرحمن بن علي الدبيّع،

(٣٥) الروضة: مدينة صغيرة قرب صنعاء، صارت اليوم حيّاً منها. وكانت من معاقل العلم في اليمن وقد ضعف بها اليوم. وقد بسطت ذكر بيوتات العلم بها في "الرحلة".

(٣٦) انظر ثبوته "تذكرة الأبرار" (١/٥١).



أخبرنا الزين أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، أخبرنا النفيسي سليمان بن إبراهيم العلوي قراءة مني عليه لبعضه وسماعا لأكثره وإجازة في الباقي، أخبرنا موسى بن مري الغزوبي الحنيلي.

(ح) قال الشرجي رحمه الله: وأخبرنا أبو الفتح محمد بن أبي بكر المراغي المدني سمعاً عليه لأكثره وإجازة، أخبرنا الجمال إبراهيم بن محمد الأميويطي، وإبراهيم بن صديق الرسام.

(ح) قال ابن الدبيع رحمه الله: وأخبرنا الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي في مكة سنة (٨٩٧هـ) لكثير منه سمعاً، أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أخبرنا إبراهيم التنوخي البغلي،

قال: أربعتهم (الغزوبي، والأميويطي، والرسام، والبغلي): أخبرنا الحجار، أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي الهرمي، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي البوشنجي،

(ح) قلت: وأخبرنا شيخنا العلامة المقرئ علي بن محمد توفيق النحاس الفرسكوري ثم القاهري لجميعه، أخبرنا والذي سمعاً وقراءةً لكثير منه وإجازة بباقيه، أخبرنا مفتى الديار المصرية العلامة محمد بخيت المطيعي، عن محمد الخضري الصغير، أخبرنا شيخ الأزهر العلامة إبراهيم بن محمد بن الباجوري، أخبرنا شيخ الأزهر حسن بن درويش القويسني، أخبرنا العلامة داود بن محمد بن أحمد القلعي، أخبرنا أبو هريرة داود بن محمد القلعي، أخبرني أحمد بن أحمد البجيري، أخبرني الإمام المحدث أحمد الجوهرى الخالدى، أخبرنى العلامة الشيخ أحمد بن محمد الخليلي



الشافعي (بعضه إن لم يكن لجميعه وإجازة)، أخبرنا الشمس محمد بن داود بن سليمان العناني (بعضه وإجازة بباقيه)، أخبرنا البرهان إبراهيم بن حسن بن علي اللقاني (بعضه وإجازة بباقيه)، أخبرنا أبو النجا سالم بن محمد السنهوري المالكي؛ (ح) ويروي العلامة أحمد الجوهري: عالياً عن مسند الحجاز عبد الله بن سالم البصري شارح البخاري، وقال: أخبرنا حافظ مصر شمس الدين محمد بن علاء الدين البابلي المصري بصحيف البخاري سماعاً عليه من أوله إلى قوله "بوادره"<sup>(٣٧)</sup> في سبعين وألف، وأجاز بسائره ، أخبرنا العلامة أبو النجا سالم بن محمد بن محمد السنهوري المالكي سماعاً لبعضه وإجازة لسائره، ؛ أخبرنا نجم الدين محمد بن أحمد الغيطي الشافعي، أخبرنا شيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري ، أخبرنا الحافظ أحمد بن علي بن حجر سماعاً عليه للكثير منه، وإجازة لسائره، بسنده.

(ح) ويرويه البابلي: عن محمد حجازي الواقع القراءة عليه لبعضه وإجازة، عن أحمد بن سند سماعاً عليه لثلاثياته إن لم يكن كله، أخبرنا الفخر عثمان بنت محمد الديمي، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلي لجميعه، والحافظ ابن حجر القراءة لبعضه وسماعاً لمعظمها وإجازة لباقيه


(ح) قلت: عالياً جداً أخبرنا شيخنا المسند ، الصالح ، المعروف فوق المائة الحبيب عبد الرحمن بن شيخ بن علوى الحبشي الحسيني الهاشمي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سماعاً عليه لأطرافه وإجازة بباقيه، وهو إجازة عن أبي النصر محمد بن عبد القادر بن صالح الدمشقي

(٣٧) أي من أول الصحيح ، إلى حديث عائشة رضي الله عنها والذي جاء فيه "فَرَجَعَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ...الْحَدِيثُ" وهو في كتاب تفسير القرآن، باب تفسير سورة "إقرأ.." رقم (٤٩٥٣) في الجامع



الخطيب، عن الوجيه عبد الرحمن بن محمد الكزبرى، عن مصطفى بن محمد الشامي الرحمتى، عن عبد الغنى بن إسماعيل النابلسي، عن النجم محمد بن محمد الغزى، عن أبيه البدر الغزى، عن زكريا بن محمد الأنصارى ، أخبرنا إبراهيم بن صدقة الحنبلى، أخبرنا عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن عبد الكريم بن رزين المصرى ، أخبرنا أحمد بن أبي طالب الحجار وست الوزراء بنت عمر بن أسعد بن المنجا التنوخية، قالا: أخبرنا الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلى، أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي الهروى، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداؤدى البوشنجى، أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حموى السرخسى، أخبرنا محمد بن يوسف بن مطر الفربى، أخبرنا الإمام الهمام وشيخ المحدثين والإسلام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخارى رحمه الله .

قلت: ولي إليه أسانيد غير ما أوردت، وقلائد أخرى غير ما ذكرت، ولكن كما قيل يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق، ومن السوار ما أحاط بالمعصم.



(٣٨) من أمثال العرب: «حُسْبُك من القلادة ما أحاط بالعنق»، وهو مثل يقال في طلب الاقتصار على المفيد، والقلادة: ما يُعلق على عنق الإنسان وغيره من رباط وسلسلة ونحو ذلك، وكانت بعض القلائد متصلة، ويُقص منها حسب الحاجة، وربما طمع بعضهم في أن يُقص له أطول مما يجب، فيقال له ذلك القول.



## ١ \_ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالْيَتَامَةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى

## الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغَиْرَةِ  
الْبُخَارِيُّ رَجُلُ اللَّهِ، آمِينَ:

حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّزَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّسِيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصِ الْلَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي مَوْعِدِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(٣٩)</sup>.

(٣٩) أخرجه: البخاري كتاب بدء الوحي، (١)، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (١) و (٥٤) و (٢٥٢٩) و (٣٨٩٨) و (٥٠٧٠) و (٦٦٨٩) و (٦٩٥٣)، ومسلم (١٩٠٧) و (١٥٥)، وابن المبارك في "الزهد" (١٨٨)، والطیالسي (٣٧)، والحمیدي (٢٨)، وأحمد /١٤٣ و ٢٥١، وأبو داود (٢٢٠١)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، والترمذی (١٦٤٧)، والبزار (٢٥٧)، والنسائي في "الكبرى"، له (٧٨) و (٤٧٣٦) و (٥٦٣٠)، وابن الجارود (٦٤)، وابن خزيمة (١٤٢) و (١٤٣)، والطحاوي في "شرح المعانى" ٣/٣ و ٩٦/٣ وفي "شرح المشكل"، له (٥١٠٧) - (٥١١٤)، وابن حبان (٣٨٨) و (٣٨٩)، والدارقطني ١/٤٩ - ٥٠، وفي "العلل"، له (١١٧٢)، وأبو نعيم في "الخلية" ٨/٤٢، والقضاعي في "مسند الشهاب" (١) و (٢) و (١١٧١) و (١١٧٢)، والبيهقي ١/٤١ و ٤١ و ٢٩٨ و ١٤ و ٤/١١٢ و ٥/٢٣٥ و ٥/٣٩ و ٦/٣٣١ و ٧/٣٤١، والخطيب في "تاریخه" ٢/٤٤ و ٤٦ و ١٢٠ و ١١٩ و ٥٤٤ و ٥٤٦ و ٨٣ و ٦/١٥٣، والبغوي (١) و (٢٠٦)، وابن عساکر في "تاریخ دمشق" ٥/٢٦٥ و ٥/٢٣٥ و ٤/١١٩ و ١٢٠ و ٥٧/٥٧٠ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.



## ٢ \_ بَابُ أَوْلَى مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَحْدَهُ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ

## الْحَدِيثُ الثَّانِي

﴿ وَقَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْيَتُّ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حٰدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَحْدَهُ مِنَ الْوَحْيِ ﴾<sup>(٤٠)</sup> الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، فَكَانَ يَأْتِي حِرَاءً فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ<sup>(٤١)</sup>، وَهُوَ التَّعَبُدُ، الَّتِي أَلِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ<sup>(٤٢)</sup>، وَيَتَرَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا فَتَرَوَّدُهُ لِثِلْهَا، حَتَّى فَجَهَهُ الْحُقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءِ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ : أَقْرَأْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ وَحْدَهُ : " فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِيءٍ،

(٤٠) قوله "الوحي": أي الإعلام، وفي الشرع: إعلام الله الأنبياء الشيء إماماً بكتاب، أو برسالة ملك، أو منام، أو إلهام، ويحيىء بمعنى الأمر؛ نحو: {وَإِذَا أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيْنَ} الآية [المائدة: ١١]، وبمعنى التسخير؛ نحو: {وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى التَّحْلِ} [التحل: ٦٨]، ويعبر عن ذلك بالإلهام والإشارة؛ نحو: {فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ} [مريم: ١١]، وقد يطلق على الموحى؛ كالقرآن والستة، من إطلاق المصدر على المفعول.

(٤١) قوله: "فيتحنث فيه - وهو التعبد": يتحنث بمعنى يتختنف؛ أي: يتبع الحنيفة، وهي دين إبراهيم، أو التحنث: إلقاء الحنث وهو الإثم، كما قيل: يتأنث ويتحرّج ونحوهما.

(٤٢) قوله: " وهو التعبد" قال الحافظ في الفتح: هذا مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهرى كما جزم به الطيبى ولم يذكر دليلاً.



فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي<sup>(٤٣)</sup> حَتَّى بَلَغَ مِنِي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِي الْجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ<sup>﴿وَعَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمُ﴾</sup><sup>[العلق: ٥]</sup> فَرَجَعَ إِلَيْهَا تَرْجُفُ بَوَادْرُه<sup>(٤٤)</sup>، حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمَلُونِي زَمَلُونِي» فَزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ: «يَا حَدِيجَةُ، مَا لِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، وَقَالَ: «قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»<sup>(٤٥)</sup>، فَقَالَتْ لَهُ: كَلَّا، أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيَكَ اللَّهُ أَبْدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحْمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ حَدِيجَةَ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ تَوْفِيلَ بْنَ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُصَيِّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ حَدِيجَةَ أَخُو أَبِيهَا<sup>(٤٦)</sup>، وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، فَيَكْتُبُ بِالْعَرَبِيَّ مِنَ الْإِنْجِيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ حَدِيجَةُ: أَيِّ ابْنَ عَمٍّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ وَرَقَةُ: ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا رَأَى،

(٤٣) فغطني بعين معجمة وطاء مهملة، وفي رواية الطبرى ببناء مشاة من فوق، كأنه أراد ضمني وعصرني، والغط: حبس النفس، ومنه غطه في الماء، أو أراد: غمني، ومنه الحنق.

(٤٤) هي جمع بادر، وهي لحمة ما بين المنكب والعنق.

(٤٥) أي: من الموت من شدة الخوف والرعب، أو من المرض، أو من دوام المرض، وقيل غير ذلك.

(٤٦) هنا "ابن عم خديجة" وفي بعض الروايات كما عند ابن حبان وغيره "كان أخاً أبيهما"، وعند عبد الرزاق، والبخاري ومسلم وابن عساكر وهو ابن عم خديجة أخو أبيهما".



فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ<sup>(٤٧)</sup> الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَّاعًا<sup>(٤٨)</sup>، أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَ مُخْرِجِي هُمْ؟»

فَقَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جَهْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤْزَرًا<sup>(٤٩)</sup>، ثُمَّ لَمْ يَتَشَبَّهْ<sup>(٥٠)</sup> وَرَقَةُ أَنْ تُؤْفَى، وَفَتَرَ الْوَحْيُ فَتَرَةً حَتَّى حَرَنَ النَّبِيُّ ﷺ، فِيمَا بَلَغَنَا، حُرْنَا غَدَّا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِي مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقْرُ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتَرَةُ الْوَحْيِ غَدَّا مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿فَالِّقُ الْإِصْبَاح﴾ [الأنعام: ٩٦]: «صَوْءُ الشَّمْسِ بِالنَّهَارِ، وَضَوءُ الْقَمَرِ بِاللَّيْلِ».<sup>(٥١)</sup>

(٤٧) الناموس: هو صاحب السر، وقيل: إن الناموس صاحب سر الخير، والجاسوس صاحب سر الشر، والمراد بالناموس هنا، جبريل عليه السلام.

(٤٨) الجذع: هو الصغير من البهائم، كأنه تمنى أن يكون عند ظهور الدعاء إلى الإسلام شابًا؛ ليكون أمكن لنصره، وبهذا يتبيّن سر وصفه بكونه كان كبيراً أعمى.

(٤٩) "مؤزرا" بهمزة؛ أي: قويًا، قيل: مأخوذ من الأزر وهو القوة، وقيل: ويحتمل أن يكون من الإزار، أشار بذلك إلى تشميره في نصرته.

(٥٠) أي: لم يلبث، وأصل النشوب التعلق؛ أي: لم يتعلّق بشيء من الأمور حتى مات.

(٥١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، (١)، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(٣)، وفي موضع آخر بآرقام (٣٣٩٢) و (٤٩٥٣) و (٤٩٥٥) و (٤٩٥٧) و (٦٩٨٢)، ومسلم (١٦٠) (٢٥٤)،



## ٣\_باب: العلم قبل القول والعمل

## الحادي عشر

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ «وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَرَثُوا الْعِلْمَ، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] وَقَالَ: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] ، ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعْيِ﴾ [الملك: ١٠] وَقَالَ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ»<sup>(٥٢)</sup>، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ .

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ مُخْتَلِفًا: «لَوْ وَضَعْتُمُ الصَّمْصَامَةَ<sup>(٥٣)</sup> عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنَنتُ أَنِّي أُنْفِدُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحِيزُوا عَلَيَّ لَأَنْفَذُهَا». <sup>(٥٤)</sup>

وعبدالرزاق في "المصنف" (٩٧١٩)، والطیالسي (١٤٦٧)، وابن منده في "الإیمان" (٦٨٥)، والبیهقی في "ال السنن الكبرى" ٦/٩، والبغوي في "شرح السنة" (٣٧٣٥) من طرق.

(٥٢) هذا هو حديث الباب الذي انتقيته، وأوردته، وقد ذكره الإمام البخاري رحمه الله هنا تعليقاً استظهراً لما هو بصدق إثباته من فضل العلم، وإن فقد أورده موصولاً فيها بعد من طريق سعيد بن عفیف، كما أوردته هنا.

(٥٣) الصّمّصامة - بكسر المهملة - السيف القاطع، والجمع صّماصم. والصّمّصام عند العرب: سيف عمرو بن معد يکرب. انظر "النهاية" مادة صمصم.

(٥٤) رُوي في "الخلية" أن عثمان رضي الله عنه كان نهى أبا ذر عن الإفتاء، فأفتي الناس. فاعتراض عليه رجل، فقال أبو ذر هذا الكلام؛ وهو يدل على فضل العلم، فإن أبا ذر رضي الله عنه لا يفعل هذا إلا لفضيلة بتعليم العلم.



وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿كُونُوا رَبَّانِيْنَ﴾ [آل عمران: ٧٩]

"حُلَمَاءُ فُقَهَاءُ، وَيُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرْبِي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ"

﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،

قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ مُعاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، خَطِيبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

يَقُولُ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ»<sup>(٥٥)</sup> فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ<sup>(٥٦)</sup> وَاللَّهُ يُعْطِي،

وَلَنْ تَرَأَلْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ<sup>(٥٧)</sup>، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفُهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ

أَمْرُ اللَّهِ<sup>(٥٨)</sup>.

(٥٥) قوله "يُفَقِّهُهُ" أي: يعطيه الفهم في الدين من فقه - بكسر القاف - إذا فهم.

والفقه لغة: الفهم، يقال: فقه الرجل بالكسر: إذا فهم، وبالضم: إذا صار فقيها، ثم خُصَّ بعلم الشريعة؛ لأنَّه مستنبط من الكتاب، والسنَّة، والإجماع، والقياس، فيقال فيه اصطلاحاً: العلم بالأحكام الشرعية العمليَّة من أدلةها التفصيليَّة.

(٥٦) قال شهاب الدين التوربشتبي: "أشار النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله: "إنما أنا قاسم" إلى ما يلقى إليهم من العلم والحكمة، وبقوله: "والله يعطي" إلى الفهم الذي يهتدى به إلى خفيات العلوم في كلمات الكتاب والسنَّة؛ وذلك أنه لما ذكر الفقه في الدين، وما فيه من الخير، أعلمهم أنه لم يفضل في قسمة ما أوحى إليه أحداً من أمته على آخر؛ بل سوى في البلاغ، وعدل في القسمة؛ وإنما التفاوت في الفهم، وهو واقع من طريق العطاء. اهـ. انظر" الميسر في شرح مصابيح السنَّة" (١ / ٩٧).

(٥٧) أراد بهذا أنَّ أمَّةَهُ آخرُ الأُمَّمِ وأنَّ عليها تقوم الساعَةُ وإنْ ظهرتْ أشراطُها وضُعُفَ الدِّينُ، فلَا بُدَّ أنْ يبقى من أُمَّةٍ من يقوم به، وقوله عليه السلام: «لا تقوم الساعَةُ حتى لا يقول أحدٌ: اللهُ اللهُ»، وقوله: «لا تقوم الساعَةُ إلَّا على أُشْرَارِ الْخَلْقِ» إنَّما ذلك عند القيمة.

(٥٨) أخرجه البخاري في كتاب العلم، (٧٢)، باب: باب: باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وفي موضع آخر بآرقام طرفه في (٣١١٦، ٣٦٤١، ٣٦٤١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠)، ومسلم (١٠٣٧) (٩٨)، ومالك (٢ / ٩٠١، ٩٠٠)، وأحمد (٩٢ و ٩٣ و ٩٥ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٤)، وابن ماجة (٢٢١) في المقدمة: باب فضل العلماء، والدارمي (١) وابن حبان (٨٩) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٦٨٣)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم"



٤\_ بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ  
كَيْ لَا يَنْفِرُوا

## الحادي الرابع

﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو التَّسَاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا  
تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا (٦٠)، وَلَا تُنْفِرُوا (٦١). »

(ص ١٩ و ١٨)، والطبراني في "الكبير" (٧٢٩)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٣٤٦) و (٩٥٤)، من طرق عن معاوية

(٥٩) قوله "يسروا": أمرٌ من اليسر نقىض العسر، والمعنى: أي اسلكوا ما فيه اليسر والسهولة؛ سواء كان فيما يتعلق بأعمالكم، أو معاملاتكم مع غيركم؛ وهذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - من هديه أنه ما خير بين أمرتين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثناء، فإن كان إثناء، كان أبعد الناس عنه.

(٦٠) قوله "وبشروا": أمرٌ من البشارة؛ وهي: الإخبار بالخير، نقىض النذارة؛ وهي: الإخبار بالشر، (ولَا تُنْفِرُوا) نهيٌ من نفر بالتشديد؛ أي: بشروا المؤمنين أو الناس بفضل الله وسعة رحمته، ولا تُنْفِرُوهُم بذكر عقابه وعداته الأليم. قلت: وقد وقع عند المصنف في الأدب "وسكّتوا" بدل "وبشروا"، وهي التي تقابل "ولَا تنفروا" لأن السكون ضد النفور، كما أن ضد البشارة النذارة، لكن لما كانت النذارة، وهي الإخبار بالشر في ابتداء التعليم، توجب النفرة، قوبلت البشارة بالتنفيذ. انظر "كوثر المعاني الدراري" للشنقيطي (١٥٧/١).

(٦١) أخرجه البخاري في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخلوهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا برقم (٦٩)، و وطرفه (٦١٢٥)، وفي "الأدب" (٤٧٣)، ومسلم (١٧٣٤)، والنسائي في "الكبري" (٥٨٩٠)، وأبو يعلى (٤١٧٢)، وأبو عوانة ٤/٨٣، وأبو القاسم البغوي في "الجعديات" (١٤٤)، وأبو نعيم في "الخلية" ٣/٨٤، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٦٢٥)، وأبو محمد البغوي في "شرح السنة" (٢٤٧٤) من طرق عن شعبة، به.



## ٥ باب الأغباظ في العلم والحكمة

## الحاديُّ خامسٌ

وَقَالَ عُمَرُ مُنْعِثٌ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَّارٌ: «وَبَعْدَ أَنْ تُسَوَّدُوا وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ وَعَشَّالِهِ فِي كِبِيرِ سِنِّهِمْ»<sup>(٦٢)</sup>؛

❖ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ<sup>(٦٣)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ مُنْعِثًا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ وَعَشَّالِهِ: «لَا حَسْدَ إِلَّا فِي اثْتَيْنِ»<sup>(٦٤)</sup>: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلْطَأَ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلَمُ بِهَا»<sup>(٦٥)</sup>.

(٦٢) هذه الجملة الواردية بعد كلام عمر رضي الله عنه ، "قال أبو عبد الله.." في غير اليونينية.

(٦٣) يعني أن الزهرى حدث سفياناً بهذا الحديث بلفظ غير اللفظ الذي حدثه به إسماعيل.

(٦٤) قوله" لا حسد إلا في اثنين" ، الحسد: تمنى زوال النعمة عن المنعم عليه، وخصه بعضهم بأن يتمنى بذلك نفسه، والحق أنه أعم، وسببه أن الطبع مجبرة على حب الترفع عن الجنس، فإذا رأى لغيره ما ليس له أحب أن يزول بذلك عنه له ليرتفع عليه، أو مطلقاً ليساويه، وينبغي لمن خطر له ذلك أن يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حب المنهيات، واستثنوا من ذلك ما إذا كانت النعمة لكافر أو فاسق يستعين بها على معاصي الله تعالى.

وأما الحسد المذكور في الحديث: فهو الغبطة، وأطلق الحسد عليها مجازاً، وهي تمنى مثل ما لغيرك من غير إرادة زواله عنه، والحرص على هذا يسمى منافسة، فإن كان في الطاعة فهو محمود، وإن كان في المعصية فهو مذموم، وإن كان في الجائزات فهو المباح.

(٦٥) المراد بالحكمة هنا القرآن، وقيل: المراد بالحكمة كل ما منع من الجهل، وزجر عن القبيح؛ قوله: "فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلَمُ بِهَا" إشارة إلى ثمرة العلم التي هي بمنزلة إنفاق المال.



## ٦ \_ بَابُ مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟

## الْحَدِيثُ السَّادِسُ

﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزَّبِيدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ مُغَافِلَتِهِ، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّهَةً (٢٧) مَجَّهًا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ حَمْسٍ (٢٨) سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ ». (٢٩)﴾

(٦٦) أخرجه الحميدى فى مسنده برقم (٩٩)، ومن طريقه أخرجه البخارى فى كتاب العلم، باب اغتياب صاحب القرآن برقم (٧٣)، وطرفه في (١٤٠٩، ٧١٤١، ٧٣١٦)، ومسلم (٨١٦) (٢٦٨)، والنمسائى فى "الكبرى" (٥٨٤٠)، وابن ماجه (٤٢٠٨)، والبيهقي فى "السنن" (٨٨ / ١٠)، وفي "شعب الإيمان" (٧٥٢٨)، وابن المبارك فى "الزهد" (١٢٠٥)، وحسين المرزوqi فى "زواائدہ" عليه (٩٩٤)، وهناد فى "الزهد" (١٣٨٩)، وابن عبد البر فى "جامع بيان العلم" ص (١٤)، الطحاوى فى "مشكل الآثار" (١٩٠ / ١٩٠)، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

(٦٧) مجّه بفتح الميم، وتشديد الجيم، والمح هو إرسال الماء من الفم، وقيل: لا يسمى مجّا إلا إن كان على بعد، وفعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع محمود، إما مداعبة معه، أو ليبارك عليه بها.

(٦٨) قال ابن الصلاح: استدل الجمهور بهذا الحديث على أن أقل زمان يجوز منه تحمل الحديث خمس. قال: والحق أنه ليس في الحديث ما ينفي الأقل منه، والمناط قدرة الصغير على الضبط وهي تفاوت بحسب الفطرة. ثم حكى أن صبياً كان عمره أربع سنين حُمل إلى الأمون الخليفة وكانقرأ القرآن ونظر في الرأي، وكان إذا جاء بكى.

فإن قلت: ترجم الباب على السمع وليس في الحديث ذكر السمع. قلت: هذا على دأبه من الاستدلال بالخلفي، وذلك أنه جعل السمع مجازاً عنسائر وجوه التحمل، والمراد من الصغير ما دون البلوغ، فإنه الصغير شرعاً، فلا يرد أنَّ ابن عباس كان مراهقاً. اهـ انظر "الكتور الجارى إلى رياض أحاديث البخارى" (١٧٧ / ١).

(٦٩) أخرجه البخارى فى كتاب العلم، باب: متى يصح سمع الصغير؟، برقم (٧٧)، وأطرافه في (١٨٩، ١١٨٥، ٦٣٥٤، ٦٤٧٢)، وأحمد (٤٢٧ / ٥)، والنمسائى فى "الكبرى" (٥٨٦٥)، وابن ماجة (٤٥٧)، والطبراني فى "ال الكبير" (١٨ / ٥٤) و (٥٥) و (٥٦)، والبغوي فى "شرح السنة" (٤٩٨)، من طرق عن الزهرى، به.



## ٧ باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه

## الحديث السابق

◇ حَدَّثَنَا حَجَاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثِدٍ، سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ»<sup>(٧٠)</sup>، قَالَ<sup>(٧١)</sup>: وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَتَّى كَانَ الْحَجَاجُ قَالَ: وَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعُدِي هَذَا.<sup>(٧٢)</sup>

(٧٠) قوله: "خيركم"، أي: أفضلكم، وأرفعكم ذكرًا وأعلاكم عند الله درجة.

(٧١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن: باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (٥٠٢٧)، وأبو داود (١٤٥٢)، والترمذى (٣١٣١)، والنمسائى في "الكبرى" (٧٩٨٢)، وهو في "مسند أحمد" (٤١٢)، و"صحيح ابن حبان" (١١٨)، وأخرجه ابن ماجه (٢١١)، والدارمى (٤٣٧/٢)، وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٩٥) عن سفيان الثورى، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمى، به.

قال الإمام أبوالعباس القرطبي: ومقصود الحديث الترغيب في تعلم القرآن وتعليمه، ومخاطبهم على ما تعارفوه، فإنهم أهل إيل، وإنما فأقل جزء من ثواب القرآن وتعليمه خير من الدنيا وما فيها، وقد قال عليه السلام: (إِنَّ مَوْضِعَ سَوْطِي فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا). ا.هـ انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٤٢٩/٢).

(٧٢) القائل هو سعد بن عبيدة


(٧٣) قوله: "وهذا الذي أقعدني مقعدى هذا" يمكن أنه كان يقرأ القرآن على طريقة شيخه السلمى، صرح به الترمذى وغيره، ولو كان كما ظن لزم أن يكون سعد بن عبيدة قرأ على عبد الرحمن في زمن عثمان، وليس كذلك؛ لأنَّه لم يدرك زمن عثمان.



## ٨ ذكر دخول النار لمتعمد الكذب على رسول الله ﷺ

## الحاديُّ الثامن

❖ حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيده، عن سلمة مجاشعه قال سمعت النبي ﷺ يقول: «من يُقْلِّ على مَا لَمْ أَقْلُ<sup>(٧٤)</sup> فَلَيَتَبَوَّأْ<sup>(٧٥)</sup> مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». قُلْتُ : وَهَذَا الْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ مَنْ أَعْالَى أَسَانِيدَ الْأَحَادِيثِ، بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةً ، وَلَهُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَحَدٌ وَعِشْرُونَ حَدِيثًا ، مَدَارُ أَكْثُرِهَا عَلَى سَلَمةَ<sup>(٧٦)</sup>.



<sup>(٧٤)</sup> قوله "ما لم أقل" حذف مفعوله، أي: أقله، وهذا الحكم لا يختص بالقول، فمن نسب إليه فعل لم يفعله كان كذلك، إذ لا فرق. انظر "اللامع الصبيح" (٢/٥٦).

<sup>(٧٥)</sup> قوله "فليتبوا"؛ أي: ليتخذ فيها مُبَوَّأً؛ أي: منزلًا، وهو أمر تهديد، كقوله: {اعملوا مَا شئتم} [فصلت: ٤٠]. آخر جره البخاري حديث رقم (١٠٩)، التحفة [٤٤٨].

وفي الحديث تعظيم تحريم الكذب عليه صلى الله عليه وسلم فإنه فاحشة عظيمة وموبة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحله، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف.

<sup>(٧٧)</sup> انظر "فتح الباري" (١/٢٠١ - ٢٠٢).



## ٩\_ باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمهاته إلى توحيد الله

## الحادي عشر

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَيْفِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يَقُولُ لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا مُخْتَنَرًا نَحْوَ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلِيَلَّتِهِمْ، فَإِذَا صَلَوُا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيَّهُمْ فَتَرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَرُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ» .<sup>(٧٤) (٧٥)</sup>

الكرائم جمع كريمة: وهي جامعة الكمال الممكن في حقها من غزارة لين وكمال صورة أو كثرة لحم أو صوف وهي النفائل، التي تتعلق بها نفس مالكها، أو يختصها لنفسه، ويؤثرها كالأكلوله.

ويدل الحديث: على أن كرائم الأموال لا تؤخذ من الصدقة للأكلولة والربا، وهي التي تربى ولدها، والماحسن: وهي الحامل، وفحل الغنم وحزارات المال، وهي التي تحرز بالعين وترمق لشرفها عند أهلها، والحكمة فيه أن الزكاة وجبت مواساة للقراء من مال الأغنياء ولا يناسب ذلك الإجحاف بأرباب الأموال فسامحة الشرع أرباب الأموال بما يضطرون به ونهى المصدقين عن أخذها. اهـ. انظر "أحكام الإحکام شرح عمدۃ الأحکام" (٣٧٧ / ١).

آخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وتردد في القراء حيث كانوا برقم (١٤٢٥) و طرفه (١٣٩٥)، ومسلم برقم (١٩)، وابن منه في "الإيمان" (٢١٤)، والطبراني في "الكبير" (١٢٢٠٧).



## الحادي عشر

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرُ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، وَالْأَشْعَثِ  
 بْنِ سُلَيْمٍ، سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ، عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ مُخْتَصٍ، قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا  
 مُعاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ »؛ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.  
 قَالَ : « أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ »<sup>(١)</sup>؟ . قَالَ اللَّهُ  
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ : « أَنْ لَا يُعَذَّبُهُمْ ». <sup>(٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> قال الحافظ: وفي الحديث أيضاً الدعاء إلى التوحيد قبل القتال وتوصية الإمام عامله فيما يحتاج إليه من الأحكام وغيرها، وفيه بعث السعاة لأخذ الزكاة وقبول خبر الواحد ووجوب العمل به، وفيه أن الزكاة لا تُدفع إلى الكافر لعود الضمير في فرائهم إلى المسلمين، انتهى.

<sup>(٢)</sup> قوله: "حق العباد على الله" معناه أنه متتحقق لا محالة؛ لأنَّه قد وعدهم ذلك جزاء لهم على توحيدِه.

قال شيخ الإسلام: كون المطاع يستحق الجزاء هو استحقاق إنعام وفضل، ليس هو استحقاق مقابلة، كما يستحق المخلوق على المخلوق، فمن الناس من يقول: لا معنى للاستحقاق، إلا أنه أخبر بذلك ووعده صدق، ولكن أكثر الناس يثبتون استحقاقاً زائداً على هذا، كما دل عليه الكتاب والسنة. قال تعالى: (وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ)، ولكن أهل السنة يقولون: هو الذي كتب على نفسه الرحمة وأوجب على نفسه الحق، لم يوجه عليه مخلوق. والمعزلة يدعون أنه واجب عليه بالقياس على المخلوق، وأن العباد هم الذين أطاعوه بدون أن يجعلهم مطاعين له، وأنهم يستحقون الجزاء بدون أن يكون هو الموجب، وغلطوا في ذلك، وهذا الباب غلطت فيه الجبرية والقدرية أتباع جهم، والقدرية النافية. انظر "فتح المجيد" (١٢٧).

<sup>(٣)</sup> أخرجه البخاري في "كتاب التوحيد" "باب ما جاء في دعاء النبي أمه إلى توحيد الله تبارك وتعالى" حديث (٧٣٧٣)، وأخرجه مسلم، حديث (٣٠)، وأبو داود مختصرًا في "كتاب الجهاد" "باب في الرجل يسمى دابته" حديث (٢٨٥٦)، والترمذى، في "كتاب الإيمان" "باب ما جاء في افتراق هذه الأمة" حديث (٢٦٤٣)، وابن ماجة في "كتاب الزهد" "باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة" حديث (٤٢٩٦).



## ١٠ \_ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَنْ إِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ

## الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

◇ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفِيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٨٣)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ إِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»<sup>(٨٤)</sup>

<sup>(٨٣)</sup> المراد أنَّ الإسلام مبنيٌ على هذه الخمس، فهي كالأركان والدعائم لبنيانه، وقد خرجه محمد بن نصر المروزي في "كتاب الصلاة" ، ولفظه: ((بني الإسلام على خمس دعائم)) فذكره.

والمقصود تمثيل الإسلام ببنيانه ودعائمه هذه الخمس، فلا يثبت البنيان بدونها، وبقيمة خصال الإسلام كتمة البنيان، فإذا فقد منها شيء، نقص البنيان وهو قائم لا ينتقض بنقص ذلك، بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس؛ فإنَّ الإسلام يزول بفقدتها جميعها بغير إشكالٍ، وكذلك يزول بفقد الشهادتين، والمراد بالشهادتين الإيمان بالله ورسوله.

واعلم أنَّ هذه الدعائم الخمس بعضها مرتبٌ بعض، وقد روی أنَّه لا يُقبل بعضها بدون بعض كما في "مستند الإمام أحمد" عن زياد بن نعيم الحضرمي، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((أربعٌ فرضهنَ الله في الإسلام، فمن أتى بثلاثٍ لم يغنين عنه شيئاً حتى يأتي بهنَ جيئاً: الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ)). انظر "جامع العلوم والحكم" (١٥١/١).

<sup>(٨٤)</sup> أخرجه البخاري كتاب الإيمان، باب: دعاؤهم إيمانكم، رقم (٤٥١٥)، طرفه في (٤٥١٥)، و" صحيح مسلم " (١٦٢٢)، أحمد (٢/١٤٣)، والترمذى (٢٦٠٩) م، والنسائي (٨/١٠٧) وفي "الكبرى" ، له (١١٧٣٢)، وابن خزيمة (٣٠٨) و (١٨٨٠)، وابن حبان (١٥٨) و (١٤٤٦)، وابن منه في "الإيمان" (٤٠) من طرق عن عكرمة، بهذا الإسناد.



## ١١\_باب أمور الإيمان

## الحادي عشر

وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيَزِدَ الْمُجْرِمُونَ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣]، ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَزِدَ الْمُجْرِمُونَ إِيمَانًا فَأَكْثَرُهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المدثر: ٣١]، وَقَوْلُهُ: ﴿أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبه: ١٢٤]، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَاخْشُوهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيَةً﴾ [الأحزاب: ٢٢] وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ، وَشَرَائِعَ، وَحُدُودًا، وَسُنَّةً، فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ، فَإِنْ أَعْشَ فَسَاءَ بِنَاهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنْ أَمْتَ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَكِنْ لِي طَمَئِنَّ قَلْبِي» وَقَالَ مُعاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنْ سَاعَةً» وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ» وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدْعَ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ» وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ أَوْ صَيَّنَاهُ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا» وَقَالَ ابْنُ



عَبَّاسٌ رضي الله عنهما : «شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاجًا» سَيِّلًا وَسُنَّةٌ بَابُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧] وَمَعْنَى الدُّعَاءِ فِي الْلُّغَةِ الإِيَّامُ .

❖ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا قُرْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ

الْضَّبَاعِيُّ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

فَقَالُوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُسْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍّ <sup>(٨٥)</sup> ، وَإِنَّا لَا نَصْلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرٍ حُرُمٍ ،

فَمُرِّنَا بِجُمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَذْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَأَنَا، قَالَ:

«أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمْرُكُمْ بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ

بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ <sup>(٨٦)</sup> ، وَتَعْطُوا مِنَ

الْمَغْنِمِ الْخَمْسَ <sup>(٨٧)</sup> ،

وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: لَا تَشْرُبُوا فِي الدُّبَابِءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّتِ،

وَالْحَتْمَةِ <sup>(٨٨)</sup> .

<sup>(٨٥)</sup> مضر بن نزار بن معد بن عدنان: جدّ جاهلي، من سلسلة النسب النبوية. من أهل الحجاز. قيل إنه أول من سن الحداء للإبل في العرب، وكان من أحسن الناس صوتاً. أما بنوه فهو أهل الكثرة والغلبة في الحجاز، من دون سائر بني عدنان، كانت الرياسة لهم بمكة والحرم. انظر "انظر معجم قبائل العرب" (١١٠٧).

<sup>(٨٦)</sup> وإنما لم يذكر لهم الحجّ؛ لأنّهم لم يكن لهم سبيلٌ من أجلِ كُفَّارٍ مُضَرٍّ، أو لأنّ وجوب الحجّ على التراخي، والله تعالى أعلم.

<sup>(٨٧)</sup> الخمس من الغنيمة، هي كل ما يتحصل عليه من أهل الشرك عنوة وال Herb قائمة، فيعطون خمس هذه الغنائم الله ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

<sup>(٨٨)</sup> قوله: "وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ" أي: عن الانتباذ في هذه الأواني الأربع؛ فالمنهيُّ عنه واحدٌ بال نوع، وهو الانتباذ، ثمَّ إِنَّه تعدد بحسبِ هذه الأوعية الأربع، "الدُّبَابِءُ" القرع، و"النَّقِيرُ أو الْمُقْبِرُ": المطلي بالقار، نوع من الرفت، و"الْمُزَفَّتُ"



## الْحَدِيثُ الْثَالِثُ عَشَرُ

﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الإِيمَانُ بِضُعْفٍ وَسِتُّونَ شُعْبَةً»، وَالْحَيَاةُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ﴾.<sup>(٤٠)</sup>

الذي طُلي بالزّفت، وـ"الختمة" الجرة الخضراء، وـخَصَّ هذه بالنهي؛ لأنَّها أوانيهم التي كانوا يتبنون؛ وحكمه النهي عن الانتباد في هذه الظروف: خوفُ إسراع الإسكار إلى النبيذ، وقد نسخ ذلك النهي.

<sup>(٤١)</sup> أخرجه البخاري برقم (٥٣) وأطرافه في (٤٣٦٩، ٤٣٦٨، ٤٣٦٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٣٥١٠)، ومسلم (١٧)، وأبو داود (٣٦٩٢) و (٣٦٩٤) و (٣٦٩٦)، والترمذى (٢٦١٤)، والنمسائى (٨ / ٣٢٣).

<sup>(٤٢)</sup> الـبِضُعُ وـالـبِضْعَةُ واحدٌ، وهو من العـدـد بـكـسرـ الـباءـ، وـقد تـفـتحـ وـهـو قـلـيلـ؛ ذـكـرهـ الـجوـهـريـ. فـأـمـا مـنـ بـضـعـ الـلـحـمـ فـبـفتحـ الـباءـ لـاـغـيرـ، وـالـبـضـعـةـ مـنـ الـلـحـمـ، بـالفـتحـ الـقطـعـةـ مـنـهـ، وـاسـتـعـمـلـتـ الـعـربـ الـبـضـعـ فـيـ الـمـشـهـورـ مـنـ كـلـامـهـ: فـيـماـ بـيـنـ الـثـلـاثـ إـلـىـ الـعـشـرـ، وـقـيـلـ: إـلـىـ التـسـعـ، وـقـالـ الـخـلـلـ: الـبـضـعـ: سـبـعـ، وـقـيـلـ: هـوـ مـاـ بـيـنـ اـثـنـيـنـ إـلـىـ عـشـرـ، وـمـاـ بـيـنـ عـشـرـ إـلـىـ عـشـرـينـ، وـلـاـ يـقـالـ فـيـ أـحـدـ عـشـرـ، وـلـاـ فـيـ اـثـنـيـ عـشـرـ، وـقـالـ الـخـلـلـ أـيـضاـ: هـوـ مـاـ بـيـنـ نـصـفـ الـعـقـدـ، يـرـيدـ مـنـ وـاحـدـ إـلـىـ أـرـبعـ. انـظـرـ "المـفـهـمـ لـمـاـ أـشـكـلـ مـنـ تـلـخـيـصـ كـتـابـ مـسـلـمـ" للـقرـطـبـيـ (٢١٥ / ١).

<sup>(٤٣)</sup> الشـعـبـةـ فـيـ أـصـلـهـ: وـاحـدـةـ الشـعـبـ، وـهـيـ أـغـصـانـ الشـجـرـ، وـهـيـ بـضـمـ الشـيـنـ، فـأـمـا مـشـعـبـ القـبـائـلـ، فـواـحدـهـاـ: شـعـبـ بـفـتـحـهـاـ، وـقـالـ الـخـلـلـ: الشـعـبـ: الـاجـتـمـاعـ وـالـافـتـرـاقـ. وـفـيـ الصـحـاحـ: هـوـ مـنـ الـأـضـدـادـ. فـيـرـادـ بـالـشـعـبـةـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـحـصـلـةـ، وـيعـنيـ: أـنـ الـإـيمـانـ ذـوـ خـصـالـ مـعـدـودـةـ، وـقـدـ ذـكـرـ الـترـمـذـىـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ، وـسـمـىـ الشـعـبـةـ بـاـبـاـ، فـقـالـ: بـضـعـ وـسـتـونـ أـوـ بـضـعـ وـسـبـعـونـ، وـلـاـ يـلـتـفـتـ هـذـاـ الشـكـ؛ إـلـاـ غـيرـهـ مـنـ النـقـاتـ قـدـ جـزـمـ بـأـنـ بـضـعـ وـسـبـعـونـ، وـرـوـاـيـةـ مـنـ جـزـمـ أـولـىـ. انـظـرـ "الـمـرـجـعـ السـابـقـ" (٢١٧ / ١).

<sup>(٤٤)</sup> أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، باب: أمور الإيمان برقم (٩)، وصحيح مسلم (٣٥) و (٥٧) و (٥٨)، ومعمر في "جامعه" (٢٠١٠٥)، والطيالسي (٢٤٠٢)، وأبو عبيد في "الإيمان" (٤)، وأحمد / ٢ و ٤٤٢ و ٤١٤ و ٣٧٩ و ٤٤٥، والبخاري في "الأدب المفرد" (٥٩٨)، وأبو داود (٤٦٧٦)، وابن ماجه (٥٧)، والترمذى (٢٦١٤)، والنمسائى / ٨ و ١١٠ وفي "الكبرى"، له (١١٧٣٥) و (١١٧٣٦) و (١١٧٣٧) من حديث أبي هريرة، به.



## ١٢ \_ باب سؤال جبريل النبي عن الإيمان، والإسلام،

## والإحسان، وعلم الساعة

## الحديث الرابع عشر

﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيميُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ مُعَاذِنَهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ ﴿٩٣﴾ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ».

قَالَ: مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْروضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ».

قَالَ: مَا الإِحْسَانُ؟ ﴿٩٤﴾ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَانَكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»،


قَالَ: مَتَى السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْؤُلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا»: ﴿٩٥﴾

(٩٣) قيل: قدم السؤال عن الإيمان؛ لأنَّه الأصل، وثني بالإسلام؛ لأنَّه يظهر مصداق الدعوى. وثلث بالإحسان؛ لأنَّه متعلق بها. وفي رواية أخرى: بدأ بالإسلام؛ لأنَّه بالأمر الظاهر، وثني بالإيمان؛ لأنَّه بالأمر الباطن، ورجح هذا الطبيي؛ لما فيه من الترقى.

(٩٤) "الإحسان" هنا: مراقبة الله في العبادات، والإيتان بها مكملة الآداب.



إِذَا وَلَدَتِ الْأَمْمَةُ رَبَّهَا<sup>(٩٦)</sup>، وَإِذَا تَطَوَّلَ رُعَاةُ الْإِبْلِ الْبُهْمُ<sup>(٩٧)</sup> فِي الْبُنْيَانِ، فِي  
 خَمْسٍ<sup>(٩٨)</sup> لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ<sup>جَلَّ جَلَّ</sup> ثُمَّ تَلَّ النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»<sup>\*</sup> [لقمان:  
 ٣٤] الآية، ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ: «رُدُّوهُ» فَلَمْ يَرُوَا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ  
 النَّاسَ دِينَهُمْ».<sup>(٩٩)</sup>  
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ.<sup>(١٠٠)</sup>



(٩٥) الأشراط: جمع شَرَطٍ - بفتح الراء - والشرط: العالمة، ومنه الشرط الشرعي، فإنَّه عالمة وقوع المشروع.

(٩٦) قوله "ربها": سيدها، ويعني بذلك أن يكثر التسرّي ويتسامح الناس في بيع أمهات الأولاد، أو يكثر عقوق الأولاد للأمهات.

(٩٧) "الْبُهْمُ": بضم الباء جميع بهيم، وهو الشديد السود، الذي لا يخالطه لون آخر، ويروى بضم الميم نعتاً للرعاة؛ لأن ذلك غالب رعاة العرب.

(٩٨) (في خمسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ) خبر مبتدأ؛ أي: علم الساعة مندرج في هذه الخمس.

(٩٩) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، (٣٧) باب سؤال جبريل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة برقم (٥٠)، وظرفه في (٤٧٧٧)، وصحيحة مسلم (٩) (٥) و (٦). وأحمد ٤٢٦/٢، وأبو داود (٤٦٩٨)، وابن ماجه (٦٤) و (٤٠٤٤)، والمرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٣٧٩)، وابن خزيمة (٢٢٤٤)، وابن حبان (١٥٩)، وابن منده في "الإيمان" (١٥) و (١٦) و (١٥٨) و (١٥٩)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣٨٥). وأخرجه: النسائي ١٠١/٨، والمرزوقي في "تعظيم قدر الصلاة" (٣٧٨)، وابن منده في "الإيمان" (١٦٠) من حديث أبي هريرة وأبي ذر، به.

(١٠٠) قوله: "قال أبو عبد الله: جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ" هذا كلام أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفزيري.



## ١٣ \_ ذكر إثبات وجود حلاوة الإيمان

## الحادي عشر

◇ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ التَّقِيفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مُخْفِيَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوةَ الإِيمَانِ <sup>(١٠١)</sup>: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكْرَهَ <sup>(١٠٢)</sup> أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفُرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ <sup>(١٠٣)</sup> ». <sup>(١٠٤)</sup>

(<sup>١٠١</sup>) قوله: "حلاوة" شبه العقول بالمحسوس، وأثبتت له شيئاً من لوازمه على طريق الاستعارة المكنية، والمراد من "حلاوة الإيمان": استلذاذ النفس بالطاعات كاستلذاذها بأشهى المأكولات، وهذا شأن أولياء الله، المستأنسين به، المناجين له في الحلوات.

(<sup>١٠٢</sup>) الكراهة لا تضاد الإرادة، بل للذلة، ويظهر ذلك في شرب الدواء المر، فإنه يشرب به مع الكراهة بإرادته، ومن جعله ضد الإرادة فقد التبس عليه الكراهة بالإكراه، فإنه الذي يضاد الإرادة.

(<sup>١٠٣</sup>) قوله: "يُقْذَفَ" من القذف وهو الرمي بقوة وعنف، ولذلك آخره على الرمي. والمعنى العام: أن يكره العبد أن يعود في الكفر، كما يكره أن يقذف في النار، فإذا رسم الإيمان في القلب، وتحقق به، ووجد حلاوته وطعمه - أحبه، وأحب ثباته ودوامه، والزيادة منه، وكراهه مفارقته، وكان كراحته لفارقته أعظم عنده من كراهة الإلقاء في النار، فإذا وجد القلب حلاوة الإيمان أحس بمرارة الكفر والفسق والعصيان.


(<sup>١٠٤</sup>) أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، باب: حلاوة الإيمان، برقم (١٦)، وطرفه في (٢١، ٦٠٤١، ٦٩٤١)، ومسلم (٤٣)، وأحمد (٣/١٠٣ و ١٧٤ و ٢٣٠)، والترمذى (٢٦٢٦)، والنمسائى (٨/٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، وابن حبان (٢٣٧) و (٢٣٨)، والطبراني في "الأوسط" (١١٧١)، وابن منده في "الإيمان" (٢٨١) و (٢٨٢) و (٢٨٣)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/٢٧ و ٢/٢٨٨)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٤٠٥) و (١٣٧٦) والبغوي في "شرح السنة" (٢١) من حديث أنس بن مالك به.



## ١١\_باب أمور الإيمان

## الحادي عشر

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ مَخْرَفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعْلَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعْلَمِ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ<sup>(١٠٥)</sup>، حَتَّى يُحِبَ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُ لِنَفْسِهِ».<sup>(١٠٦)</sup>



(١٠٥) قوله: "لَا يُؤْمِنُ" أي الإيمان الكامل.

قال النووي رحمه الله: قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: معناه: لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام ما يحب لنفسه، والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، بحيث لا تنقص النعمة على أخيه شيئاً من النعمة عليه، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل، عافانا الله وإخواننا أجمعين، اهـ انظر "شرح مسلم" للنووي (٢/١٥ ح ٤٥).

(١٠٦) أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١٣)، وصحح مسلم (٤٤) (٧٠)، وأخرجه: أحمد (٣/١٧٧ و٢٠٧ و٢٧٥ و٢٧٨)، وابن ماجه (٦٧)، والنسائي ١١٤/٨ وفي "الكبري" ، له (١١٧٤)، وأبو عوانة ١/٤١، وابن حبان (١٧٩)، وابن منده في "الإيمان" (٢٨٤) و (٢٨٥) و (٢٨٦)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٣٧٤)، والبغوي (٢٢) من حديث أنس بن مالك، به.



## ١٥\_ باب: تفاصيل أهل الإيمان في الأعمال

## الحادي عشر

﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنْخِرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. ﴾

﴿ فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُوا<sup>(١٠٧)</sup>، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، أَوِ الْحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكُ - فَيَبْتُونَ كَمَا تَبْتُ الْحِبَّةُ<sup>(١٠٨)</sup> فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءً مُلْتَوِيَّةً<sup>(١٠٩)</sup>. ﴾

قال وهيب: حدثنا عمرو: الحياة، وقال: خردل من خير.<sup>(١٠٠)</sup>

<sup>(١٠٧)</sup> قوله: "قد اسودوا" أي صاروا سودا كالحمم من تأثير النار.

<sup>(١٠٨)</sup> قوله: "الحبة" - بكسر الحاء -: بزر الصحراء مما ليس بقوتٍ كبر الرماحين، وبالفتح لما ليس كذلك كحبة الحنطة، ونحوها.

<sup>(١٠٩)</sup> أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، باب: تفاصيل أهل الإيمان في الأعمال، برقم (٢٢). وأطرافه في (٤٥٨١، ٤٩١٩، ٦٥٦٠، ٦٥٧٤، ٧٤٣٨، ٧٤٣٩)، وابن حبان (٢٢٢).

<sup>(١٠٠)</sup> أتى به الإمام البخاري رحمه الله هنا معلقاً، ومراده أن وهيباً وافق مالكاً في روایته لهذا الحديث عن عمرو بن يحيى، وجزم بقوله "في نهر الحياة" ولم يشك كذا شك مالك.



١٦ ذكر البيان بأنَّ مَنْ أَحَبَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَصَفَيْهُ بِإِيمَانِهِ بِإِيمَانِهِ بِإِيمَانِهِ بِإِيمَانِهِ بِإِيمَانِهِ

مَرْضَاهُمَا عَلَى رِضَى مَنْ سِوَاهُمَا يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمُصْطَفَى بِإِيمَانِهِ

### الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرُ

﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ مُّعَاوِيَةً، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَّ السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ هَا». قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَبْتَ»<sup>(١)</sup>. قَالَ أَنَسٌ مُّعَاوِيَةً: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ، فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ مُّعَاوِيَةً: «فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

وقال وهيب في رواية: "مثقال حبة من خردل من خير": فخالف مالكا أيضاً في هذه الكلمة.

<sup>(١)</sup> "أنت مع من أحببت" أي: في الجنة، ولا يلزم التساوي في الرتبة، كقولك: زيد جالس مع الأمرين، لكن المهم أن تتبع آثار من تدعى محبته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَهَذَا الْحَدِيثُ حَقٌّ؛ فَإِنَّ كَوْنَ الْمُحِبِّ مَعَ الْمُحْبُوبِ أَمْرٌ فِطْرِيٌّ لَا يَكُونُ عَيْرًا ذَلِكَ "انظر" مجموع الفتاوى" (١٠ / ٧٥٢).

<sup>(٢)</sup> أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، برقم (٣٦٨٨). وأطرافه في (٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣)، وأخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٣) من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت، به.



## ١٧ \_ باب البيعة على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والنصح

❖ حَدَّثَنَا مُسَدِّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مُؤْلِفِهِ، قَالَ: «بَأَيْعُتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيَّاتِ الزَّكَاةِ<sup>(١١٣)</sup>، وَالنُّصْحِ<sup>(١١٤)</sup> لِكُلِّ مُسْلِمٍ».<sup>(١١٥)</sup>

وأخرجه أبو داود (٥١٢٧)، وأبو يعلي (٣٢٨٠)، وابن منه في "الإيمان" (٢٩٢) من طريق يونس بن عبيد، عن ثابت البُناني، به.

<sup>(١١٣)</sup> اكتفى من أركان الإسلام بالصلاحة والزكاة؛ لأنها أمّا العبادات، وأصل سائر الأحكام.

<sup>(١١٤)</sup> قوله "النصح": من النصيحة وهي مشتقة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع، ويقال: نصح الشيء إذا خلص، ونصح له القول إذا أخلصه له، شبهوا تخلیص القول من الغش بتخلیص العسل من الخلط، وقيل: مشتقة من النصح وهو الخساطة بالمنصحة، وهي الإبرة، والمعنى: أنه يلم شعث أخيه بالنصح كما تلم المنصحة شعث الشوب، ومنه: التوبة النصوح، كأن الذنب يمزق الدين، والتوبة تخيطه.

قال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة، معناها حيارة الحظ للمنصوح له، وهي من وجيزة الكلام، بل ليس في كلام الغرب كلمة مفردة تُستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة، كما قالوا في الفلاح: ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخيري الدنيا والآخرة منه؛ وهذا الحديث من الأحاديث التي قبل: أنها أحد أربع الدين.

قلت: وقد اكتفى بالنصح لكل مسلم عن النصح لله ورسوله وكتابه، لأنَّ مَنْ قَامَ بِهِ قَائِمٌ بِهِما، أو المبادرة على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة دالة عليه لدلالة على امثال أوامرهما. انظر "الكونث الجاري" (١٣٨/١).

<sup>(١١٥)</sup> أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة: الله ولرسوله ولآئمة المسلمين وعامتهم برقم (٥٧)، وطرفه في (٤٥٢٤، ١٤٥١، ١٤٥٧، ٢١٥٧، ٢٧١٤، ٢٧١٥، ٧٢٠٤)، ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٣٠) - ومسلم (٥٦)، وأحمد (١٩١٩١)، وابن الجارود (٣٣٤)، وابن خزيمة (٢٢٥٩).



## ١٨ \_ باب أخذ الحال وترك الشبهات

## الحادي والعشرون

◇ حَدَّثَنَا أَبُو نُعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّاُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعَمَانَ بْنَ بَشِيرٍ مُؤْتَهِنَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنُ، وَالْحَرَامُ بَيْنُ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ<sup>(١١٦)</sup>، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».<sup>(١١٧)</sup>

وأبو عوانة (٣٧/١)، والطبراني في "الكبير" (٢٢٤٤) (٢٢٤٥) (٢٢٤٧) (٢٢٤٩)، وابن منده في "الإيام" (٢٢٠) و (٢٢١)، والبيهقي في "الشعب" (١١١٢٤) من طرق عن إسماعيل، به.

<sup>(١١٦)</sup> "العرض": هو ما يصونه الإنسان من المثالب، سواء كان فيه أو في سلفه وهو أعم من الدين، ولذلك عطفه عليه. وأحسن ما قيل فيه: هو موضع المدح والذم.

<sup>(١١٧)</sup> لشدة الاهتمام بالمقام كرر في أربعة مواضع "ألا"، التي هي للتنبيه ، هذا الموضع ، وسبقه ثلاث مواضع آخر.

<sup>(١١٨)</sup> أخرجه: البخاري ، في كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه ، برقم (٥٢) وطرفه (٢٠٥١) ، ومسلم (٥٠) و (٥١) و (٥٢) و (٥٣) و (٥٤) و (٥٥) و (٥٦) و (٥٧) و (٥٨) و (٥٩) و (٦٠) ، وأخرجه: الحميدي (٩١٨) ، وأحمد (٢٦٩/٤) و (٢٧٠) و (٢٧١) ، والدارمي (٢٥٣٤) ، وأبو داود (٣٣٢٩) و (٣٣٣٠) ، وابن ماجه (٣٩٨٤) ، والترمذى (١٢٠٥) ، والن sai (٧/٢٤١) و (٨/٣٢٧) وفي "الكبرى" ، له (٥٢١٩) و (٦٠٤٠) ، وابن الجمارود (٥٥٥) والطحاوي في "



## ١٩\_ الحرص الشديد على اتباع سنة رسول الله ﷺ وحديه وأثره

## الحادي والعشرون

❖ حدثنا المكي بن إبراهيم قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد قال: كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلّي عند الأسطوانة التي عند المصحف<sup>(١١٩)</sup>، فقلت: يا أبا مسلم، أراك تتحرّى<sup>(١٢٠)</sup> الصلاة عند هذه الأسطوانة، قال: «فإنّي رأيت النبي ﷺ يتحرّى الصلاة عندَها».<sup>(١٢١)</sup>

شرح المشكل "٧٤٩" و "٧٥٠" و "٧٥١" ، وابن حبان (٧٥١) ، والبيهقي (٥٣٤) و (٢٦٤) وفي "شعب الإيمان" ، له (٥٧٤٠) و (٥٧٤١) و (٥٧٤٢) ، والبغوي (٢٠٣١) من طريق الشعبي ، عن النعماان بن بشير ، به .  
 قوله: "التي عند المصحف" ، هذا يدل على أنه كان في مسجد رسول الله موضع خاص للمصحف الذي كان ثمة من عهد عثمان ، ووقع عند مسلم بلفظ: يصلي وراء الصندوق) ، وكأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه ، والأسطوانة المذكورة المحقق فيها أنها المتوسطة في الروضة المكرمة ، وأنها تعرف بأسطوانة المهاجرين ، وروي عن عائشة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لتضاربوا عليها بالسهام ، وإنها أسرتها إلى ابن الزبير ، فكان يكثر من الصلاة عندها . وروى هذا ابن النجاشي في تاريخ المدينة ، وزاد أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها ، وذكره قبله محمد بن الحسن في أخبار المدينة .

قوله: "أراك تتحرّى" أي: أبصرك تجتهد وتحتار.

آخرجه: البخاري ، في كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى الأسطوانة ، برقم (٥٠٢) ، ومسلم (٥٠٩) (٢٦٤) ، وأحمد (١٦٥١٦) ، والبيهقي في "السنن" (٢٧١/٢) من طريق مكي بن إبراهيم ، به .  
 وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٤٣٠) ، وابن حبان (١٧٦٣) ، و (٢١٥٢) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي ، عن يزيد ، به .



**٢٠ \_ بَابُ ﴿قُلُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا﴾** [التحريم: ٦]

## الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونَ

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ  
مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالمرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا  
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ  
وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ»).﴾ (١٢٣).

(٢٢) الراعي هو الحافظ المؤمن الملزوم صلاح ما أؤمن على حفظه، فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحة في دينه ودنياه، فإن وفي بها عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر، وإن كان غير ذلك طالبه كل أحد من رعيته بحقه.

قال الطبي في هذا الحديث: إن الراعي ليس مطلوبًا لذاته، وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغي أن لا يتصرف إلا بما أذن الشارع فيه، وهو تمثيل ليس في الباب ألطف ولا أبشع ولا أبلغ منه، فإنه أجمل أوّلاً ثم فصل، وأتى بحرف التنفسة مكررًا.

وفي الحديث نكتة: وهي أنه عمّم أوّلاً، ثم خصّ ثانياً، قسّم الخصوصية إلا جهة الرجل، وجهة المرأة، وجهة الخادم، وجهة النسب، ثم عمّم آخرًا بقوله: (وكلّكم راعٍ ... إلخ) تأكيداً لبيان الحكم أوّلاً، وآخرًا. انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (٦٠٧/٢).

آخر جه: البخاري، في النكاح: باب {فُوأَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا} برقم (٥١٨٨) وانظر (٩٠٤، ٢٥٥٤، ٢٥٥٨)، آخر جه: مسلم (١٨٢٩)، وأخر جه أحمد (٥٤-٥٥/٢)، والترمذى (١٧٠٥)، من طرق عن نافع، به، والسعق (٢٩١/٧) من طرق عن حماد بن زيد، وأخر جه أحمد (٥/٢) عن إسحاق بن أبيه، به.



## ٢١\_ بَابُ حُسْنِ الْمَاعِشَةِ مَعَ الْأَهْلِ

## الْحَدِيثُ الْثَالِثُ وَالْعِشْرُونُ

❖ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَلَيْهِ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَااهَدْنَ وَتَعَاقدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٌ غَثٌ<sup>(١٢٤)</sup>، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ: لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ<sup>(١٢٥)</sup>، قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبَرَهُ<sup>(١٢٦)</sup>، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ<sup>(١٢٧)</sup>، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ<sup>(١٢٨)</sup>،

<sup>(١٢٤)</sup> أي كل حلم الجمل في الرداءة لا كلام الضأن، والمقصود منه المبالغة في قلة نفعه والرغبة عنه ونفاد الطبع منه.

<sup>(١٢٥)</sup> والمقصود منه في المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل إليه إلا بغایة المشقة ولا ينفع زوجته في عشرة ولا غيرها مع كونه مكروها رديئا. ومعنى لا ينتقل أي لا ينقله الناس إلى بيته ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة الوصول، بل يرغبون عنه لرداءته. وبالجملة فقد وصفته بالبخل والرداءة وال الكبر على أهله وسوء الخلق.

<sup>(١٢٦)</sup> أي لا أظهره وأنثره.

<sup>(١٢٧)</sup> أي هي تخاف من ذكره أن يطلقها.

<sup>(١٢٨)</sup> بضم الأول وفتح الثاني أي عيوبه، كلها ظاهرها وباطنها، والعجر جمع عجرة وهي نفخة في عروق العنق. والبجر، جمع بجرة السرة. تريده: لا أخوض في ذكر خبره فاني أخاف من ذكره الشقاق والفرقان وضياع الأطفال والعياط.



قالت الثالثة: زوجي العشنق<sup>(١٢٩)</sup>، إن أنطق أطلق<sup>(١٣٠)</sup>، وإن سكت أغلق<sup>(١٣١)</sup>

قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة<sup>(١٣٢)</sup>، لا حر ولا قر<sup>(١٣٣)</sup>، ولا مخافة ولا سامة،

قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد<sup>(١٣٤)</sup>، وإن خرج أسد<sup>(١٣٥)</sup>، ولا يسأل عَمَّا

عَهِدَ<sup>(١٣٦)</sup>،

قالت السادسة: زوجي إن أكل لف<sup>(١٣٧)</sup>، وإن شرب اشتَفَ<sup>(١٣٨)</sup>، وإن اضطَجَعَ التف<sup>(١٣٩)</sup>، ولا يولج الكف ليعلم البث<sup>(١٤٠)</sup>.

<sup>(١٢٩)</sup> بفتح العين والشين ونون مفتوحة مشددة وهو الطويل المستكره في طوله النحيف السيء المخلق.

<sup>(١٣٠)</sup> أي أنطق بعيوبه تفصيلاً يطلقي لسوء خلقه ولا أحب الطلاق لأولادي منه أو حاجتي إليه.

<sup>(١٣١)</sup> أي وإن سكت عن عيوبه يصيرني معلقة وهي المرأة التي لا هي مزوجة بزوج ينفع ولا هي مطلقة تتوقع أن تتزوج.

<sup>(١٣٢)</sup> في كمال الاعتدال وعدم الأذى وسهولة أمره، وتهامة: هي على ليتين من مكة، وطرفها من قبل الحجاز، وأوها من قبل نجد ذات عرق، وسميت تهامة، لشدة حرها، وركود ريحها، ويقال: سميت بذلك لتغيير هواها. انظر: "معجم ما استعجم" (١/٣٢٢)، و"معجم البلدان" (٢/٦٤).

<sup>(١٣٣)</sup> كنایة عن عدم الأذى لكرم أخلاقه وثبتت جميع أنواع اللذة في عشرته.

<sup>(١٣٤)</sup> أي إن دخل عليها يثب كوثب الفهد لجماعها. فهد الرجل: كث نومه كالفهد.

<sup>(١٣٥)</sup> وإن خرج من عندها أو خالط الناس فعل فعل الأسد.

<sup>(١٣٦)</sup> أي لا يسأل عما علم في بيته من مطعم ومشروب وغيرهما تكرماً. فوصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة لين الجانب في بيته قوي شجاع في أعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل عنه لشرف نفسه وسخاء قلبه.

<sup>(١٣٧)</sup> أي كث وخلط صنوف الطعام.

<sup>(١٣٨)</sup> أي شرب الشفافة وهي بقية الماء في قعره أي لا يدع في الاناء شيئاً منه.

<sup>(١٣٩)</sup> أي إن اضطَجَعَ على جنبه التف في ثيابه وتغطى بلحاف منفردًا في ناحية وحده ولا يباشرها فلا نفع فيه لزوجته.

<sup>(١٤٠)</sup> أي ولا يدخل يده تحت ثيابها ليعلم بها وحزنها، فلا شفقة عنده عليها.



قالت السابعة: زوجي غياء<sup>(١٤١)</sup> - أو عياء<sup>(١٤٢)</sup> - طباقاء<sup>(١٤٣)</sup> ، كُل داء له داء<sup>(١٤٤)</sup> ،  
 شجك أو فلك أو جم كل لك<sup>(١٤٥)</sup> ،  
 قال الثامنة: زوجي المس مس أرنب<sup>(١٤٦)</sup> ، والريح ريح زرنب<sup>(١٤٧)</sup> ،  
 قال التاسعة: زوجي رفيع العماد<sup>(١٤٨)</sup> ، طويل النجاد<sup>(١٤٩)</sup> ، عظيم الرماد<sup>(١٥٠)</sup> ، قريب  
 البيت من الناد<sup>(١٥١)</sup> ،  
 قال العاشرة: زوجي مالك وما مالك<sup>(١٥٢)</sup> ، مالك خير من ذلك<sup>(١٥٣)</sup> ، له إيل  
 كثارات المبارك<sup>(١٥٤)</sup> ، قليلات المسارح<sup>(١٥٥)</sup> ، وإذا سمع صوت المزهري، أيقن أنهن  
 هو الملك<sup>(١٥٦)</sup> ،

<sup>(١٤١)</sup> أي عاجز عن القيام بمصالحة من العي، وقيل هو العين.<sup>(١٤٢)</sup> أي ذو غي وهو الضلال أو الخيبة.<sup>(١٤٣)</sup> أي أحمق، أطبقت عليه أمره أو العاجز عن الجماع أو الكلام.<sup>(١٤٤)</sup> أي اجتمع في كل عيوب الناس.<sup>(١٤٥)</sup> أي إما يشج رأس نسائه أو يكسر عضوا من أعضائهن أو يجمع لهن بين الأمرين.<sup>(١٤٦)</sup> أي مس زوجي كمس الأرنب في اللين والنعومة.<sup>(١٤٧)</sup> الزنب: بفتح الزاي نوع من النبات طيب الرائحة والمعنى أنها تصفه بحسن الخلق وكرم العاشرة ولبن الجانب كلين مس الأرنب وشبهت ريح بدنها أو ثوبه بريح الطيب ويجوز أن يراد به طيب الثناء عليه وانتشاره بين الناس.<sup>(١٤٨)</sup> العماد في الأصل عمد تقوم عليها البيوت كانت بذلك عن علو حسبه وشرف نسبة.<sup>(١٤٩)</sup> النجاد: بكسر النون: حمائل السيف كنت به عن طول القامة، إشارة إلى أنه صاحب سيف فأشارت إلى شجاعته.<sup>(١٥٠)</sup> الرماد: كناية عن كثرة الجحود المستلزم لكثرة الضيافة المستلزم لكثرة الرماد ودoram وقد ناره.<sup>(١٥١)</sup> الناد: أصله النادي حذفت الياء للسجع والنادي الموضع الذي يجتمع فيه وجوه القوم للتشاور والتحدث وهذا شأن الكرام يجعلون بيوتهم قريبا من النادي تعرضا لمن يضيفهم.<sup>(١٥٢)</sup> أي : زوجي اسمه مالك وما أدركم ما مالك.

قالت الحاديه عشره: زوجي أبو زرع<sup>(١٥٧)</sup>، وما أبو زرع، أناس<sup>(١٥٨)</sup> من حلي أذني<sup>(١٥٩)</sup>،  
وملا من شحم عضدي<sup>(١٦٠)</sup>، وبجحني فبحت<sup>(١٦١)</sup> إلى نفسي، وجدنى في أهل غنيمه<sup>(١٦٢)</sup>  
بسق<sup>(١٦٣)</sup>، فجعلنى في أهل صهيل وأطيط، ودائيس ومنق<sup>(١٦٤)</sup>، فعنده أقول فلا أقع<sup>(١٦٥)</sup>،

<sup>(١٥٣)</sup> أي خير مما سأقوله في حقه فيه إيماء إلى أنه فوق ما يوصف من الجود والسماعة.

<sup>(١٥٤)</sup> جمع مبروك، مكان بروك الإبل.

<sup>(١٥٥)</sup> أي إبله كثيرة إذا بركت فإذا سرحت كانت قليلة لكثره ما نحر منها في مباركه للاضياف أو يتركها بجانب البيت حتى إذا نزل به الضيفان كانت حاضرة.

<sup>(١٥٦)</sup> أي إذا سمعت الإبل صوت العود الذي يضرب أيقن أنهن منحورات للاضياف من كرمه وجوده.

<sup>(١٥٧)</sup> كنته بذلك لكثره زرعه، ويحتمل أنها كنته بذلك تفاولاً بكثرة أولاده ويكون الزرع بمعنى الولد.

<sup>(١٥٨)</sup> أناس: بزنة أقام، من النوس وهو تحرك الشيء متداخلاً.

<sup>(١٥٩)</sup> المراد أنه حرك أذنيها من أجل ما حلاماً به.

<sup>(١٦٠)</sup> "عضدي" أي تشنيه عضد بتثليث الضاد: وهو ما بين المرفق والكتف، وهم إذا سمنا سمن الجسد كله فذكرهما للسجع، ودلالتهما على الباقي فكانها قالت: أسمنتي: ملأ بدني شحماً.

<sup>(١٦١)</sup> المعنى فرحي ففرحت نفسي.

<sup>(١٦٢)</sup> غنيمة: بالتصغير للتقليل أي أهل غنم قليلة، و «بسق» بالفتح والكسر ويحتمل أنه اسم موضع أو بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى إلّا بِشَقِ الْأَنفُسِ من سورة النحل (٧). والمعنى، وجدنى في أهل غنم قليلة فهم في جهد وضيق عيش.

<sup>(١٦٣)</sup> أي فحملني إلى أهل خيل ذات صهيل وأبل ذات أطيط فالصهيل صوت الخيل والأطيط: صوت الإبل وبقر تدوس الزرع في يدره ليخرج الحب من السنبل. ومنق: بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف وهو الذي ينقى الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدرس بغربال فهم أصحاب زرع وأرباب حب نظيف. والمراد من ذلك كله: أنها كانت في أهل قلة ومشقة فنقلتها إلى أهل ثروة وكثرة لكونهم أصحاب خيل وإبل وغيرهما.

<sup>(١٦٤)</sup> أي فأتكلم عنده بأي كلام فلا ينسبني إلى القبح لكرامتني عليه وحسن كلامي لديه.



**تلثيف المترافق بالأربعين المُنتقاة من الصالحة الباامع**

وَأَرْقُدُ فَاتَّصِبَحُ<sup>(١٦٥)</sup>، وَأَشَرَبُ فَاتَّقَنَحُ<sup>(١٦٦)</sup>، أَمْ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أَمْ أَبِي زَرْعٍ<sup>(١٦٧)</sup>، عُكُومَهَا  
رَدَاحٌ<sup>(١٦٨)</sup>، وَبَيْتَهَا فَسَاحٌ<sup>(١٦٩)</sup>، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسْلُ شَطْبَةٍ<sup>(١٧٠)</sup>،  
وَيُشَبِّعُهُ ذِرَاعُ الْجَفَرَةِ<sup>(١٧١)</sup>، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا<sup>(١٧٢)</sup>،  
وَمِلْءُ كِسَائِهَا<sup>(١٧٣)</sup>، وَغَيْظُ جَارِهَا<sup>(١٧٤)</sup>، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ<sup>(١٧٥)</sup>، لَا تُبْثِتُ  
حَدِيشَتَانِنَا<sup>(١٧٦)</sup>، وَلَا تُقْنِثُ مِرَتَنَا تَنْقِنَا<sup>(١٧٧)</sup>، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشَا<sup>(١٧٨)</sup>،

<sup>(١٦٥)</sup> أي أيام فأدخل في الصبح فيرفق بي ولا يوقظني لخدمته ومهنته لأنني محبوبة إليه مع استغنائي عني بالخدم التي تخدمه وتخدم مني:

أي فاروى وأودع الماء لكثرته عنده مع قاتله عند غيره، والمعنى: أنها لم تتألم منه لا من جهة المرقد ولا من جهة المشب.

(١٧) أرادت أن تمدح أم زوجها بعد مدح زوجها.

(١٢٦) أي أعداها وأوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة، فالعكوم جمع عكم وهو العدل إذا كان فيه متاع، والرداح: بفتح الاء، العظمة الثقيلة الكثيرة.

<sup>(١٦٩)</sup> يفتح الفاء أي، واسع و سعة البت دليا، سعة الثورة.

(١٧٠) أي مرقده كمسل: بفتح أوله وثانيه بمعنى مسلول، شطبة: بفتح الشين وسكون الطاء وهي ما شطب أي شق من جريد النخل وهو السعف. والمعنى أن محل اضطجاعه وهو الجنب كشطبة مسلولة من الجريدي في الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الحصر كالشطبة المسلولة من قشرها.

(١٧) تشبّهه بضم التاء من تشبّهه لأنّه من الاشبع، والجفّرة بفتح الجيم وسكون الفاء ولد الشاة إذا عظم واستكّرّش، والمراد أنه ضاوي مهفف قليل اللحم على نحو واحد على الدوام وذلك شأن الكرام.

(١٧٢) أي هي مطيعة لأبيها ومطيعة لأمها غاية الاطاعة.

(١٧٣) أى مالئة لكسائها لضيختها وسمنها وهذا مدوح في النساء.

(١٧٤) **والمراد منها ضمّ تها، فتعظِّضُ ضمّ تها لغير تها منها بسبَبِ مزدوجتها وحسنها.**

(١٧٥) خادمته. منها المَاء

(١٧٦) **وَالْمَعْنَى لَا تُنْشِئ كَلَامًا ذَيْ، نَتَكَلَّم بِهِ فَمَا سَنَّا نَظَرُ الْدِيَانَتِهَا.**



قالت: خرج أبو زرع<sup>(١٧٩)</sup> والأوطاب تُخضُّ<sup>(١٨٠)</sup>، فلقي امرأةً معها ولدان لها كالفهمدين<sup>(١٨١)</sup>، يلعبان من تحت خضرها برمانتين<sup>(١٨٢)</sup>، فطلقني ونكحها، فنكحت بعده رجلاً سريّاً<sup>(١٨٣)</sup>، ركب شريّاً<sup>(١٨٤)</sup>، وأخذ خطياً<sup>(١٨٥)</sup>، وأراح على نعماً ثرياً<sup>(١٨٦)</sup>، وأعطي من كل رائحة زوجاً<sup>(١٨٧)</sup>، وقال: كلي أم زرع وميري أهلك<sup>(١٨٨)</sup>

<sup>(١٧٧)</sup> أي لا تنقل طعامنا نقلًا لأمانتها وصيانتها، (وتنقث) بفتح التاء وضم القاف، والنون ساكنة. والمعنى: لا تنقل، والميرة: بكسر الميم الطعام.

<sup>(١٧٨)</sup> أرادت أنها لا تخوننا في الطعام، فتخبيء في كل زاوية شيئاً كالطير تعشش في مواضع شتى، وقيل: أراد أنها تقم في البيت، ولا تدع فيه القمامه، فيصير مثل عش الطائر.

ويروى: "تعشيشا" - بالغين المعجمة - فيكون تفعيلاً من الغش والخيانة، وقال ابن السكikt: التغشيش: النميمة، أي: لا تنقل حديثاً ولا حديث غيرنا إلينا.

<sup>(١٧٩)</sup> والمراد خرج للسفر

<sup>(١٨٠)</sup> أي والحال أن الاوطاب جمع وطب: أي أسيقه اللبن، وتُخض بالبناء للمجهول أي تحرك لاستخراج الزبد من اللبن. والمراد أنه خرج في حال كثرة اللبن وذلك حال خروج العرب للتجارة.

<sup>(١٨١)</sup> أي مثلهما في الوثوب واللعب وسرعة الحركة.

<sup>(١٨٢)</sup> أي ذات ثديين صغيرين كالرمانتين فيلعب ولداها بشديتها الشبيهين بالرمانتين. أو أنها ذات كفل عظيم إذا استقلت يصير تحتها فجوة يجري فيها الرمان، لعب ولداها برمي الرمان في تلك الفجوة. وهذا أنساب لأنها قالت من تحت خصرها.

<sup>(١٨٣)</sup> "سريّا" أي من سراة الناس وشرافهم.

<sup>(١٨٤)</sup> أي فرساً يتشرى في مشيه أي يلتج فيه بلا فنور.

<sup>(١٨٥)</sup> وهو الرمح المنسوب إلى الخط قرية بساحل بحر عمان تعمل فيها الرماح.


<sup>(١٨٦)</sup> أي جعلها داخلة على في وقت الرواح وهو ما بعد الزوال أو أدخلها على في المراح. والنعم: الابل والغنم والبقر، وثيريا: من الثروة وهي كثرة المال.

<sup>(١٨٧)</sup> أعطاها من كل بهيمة ذاهبة إلى بيته في وقت الرواح زوجين اثنين اثنين.

<sup>(١٨٨)</sup> قال الزوج الذي تزوجها بعد أبي زرع كلي ما تشاءين وأعطي أقاربك.



قالت: فلو جمعت كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آبِي زَرْعَ<sup>(١٨٩)</sup>،  
 قال عائشة: قال رسول الله ﷺ: «كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ».<sup>(١٩٠)</sup>  
 قال أبو عبد الله: قال سعيد بن سلمة، عن هشام، «وَلَا تُعَشِّشْ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا». <sup>(١٩١)</sup>  
 قال أبو عبد الله: "وقال بعضهم: فاتقمح باليم ولهذا أصح".  
**تنبيه:** الصحيح أن المرووع من هذا الحديث للنبي ﷺ قوله لعائشة : "كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ" لا غير، وقد رفعه كله للنبي ﷺ سعيد بن سلمة المديني ، وهو  
 وهم عند أئمة الحديث ، والله أعلم .<sup>(١٩٢)</sup>



حاصل كلامها: أنها وصفت الثاني بالسؤدد في ذاته والثروة والشجاعة والفضل والجود، حيث أباح لها أن تأكل ما شاءت من ماله، وتهدي ما شاءت لأهلها مبالغة في إكرامها، ومع ذلك لم يقع عندها موقع أبي زرع مع إساءته لها في تطليقها، لكن حبها له بغض إليها الأزواج؛ لأنه أول أزواجها فسكنت محبه في قلبها.<sup>(١٨٩)</sup>

قال ذلك صلى الله عليه وسلم تعظيماً لها، وإياها، فكان لها كأب زرع أبي في الألفة والعطاء.<sup>(١٩٠)</sup>  
 لا في الفرقة والخلاف، كما في رواية الهيثم بن عدي، وقد روى النسائي: أنها ردت عليه فقالت له: يا رسول الله بل أنت خير من أبي زرع. انظر "السنن الكبرى" (٩١٣٨) كتاب: عشرة النساء، باب: شكر المرأة زوجها.

آخر جه البخاري في النكاح باب حسن المعاشرة مع الأهل وحل السمر في خير، ومسلم (٢٤٤٨)، والنسائي والترمذى في "السائل" (٢٥١)، والبغوى (٢٣٤٠)، وغيره من طريق علي بن حجر.<sup>(١٩١)</sup>

"تنبيه": أفرد القاضي عياض لشرح هذا الحديث كتاباً سماه "بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد" وهو نفيس في بابه،


<sup>(١٩٢)</sup> انظر "اختصار صحيح البخاري وبيان غريبه" للقرطبي (٤/٢٠٨).



## ٢٢ \_ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ

## الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونُ

وَقَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]: «أَيْ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ»  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمَّةَ مُخْلِّفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ»<sup>(١٩٣)</sup>، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ<sup>(١٩٤)</sup>.



<sup>(١٩٣)</sup> لأن تعزير كل إنسان على قدر حاله، وفي رواية مسلم "الأمة" بدل العبد، وفي رواية النسائي الجموع بينهما، وروي "جلد البعير".

<sup>(١٩٤)</sup> قال شيخنا ابن العثيمين رحمه الله: أما أن يجلدها كما يجلد العبد، ثم في آخر اليوم يضاجعها، كيف تضاجعها في آخر اليوم وتستمع بها حبّةً وتلذّذاً وشهوةً وأنت قد جلدتها جلد العبد؟! فهذا تناقض؛ ولهذا عتب النبي عليه الصلاة والسلام على هذا العمل، فإنه لا ينبغي أن يقع هذا الشيء من الإنسان، وصدق النبي عليه الصلاة والسلام؛ فإن هذا لا يليق بالعاقل، فضلاً عن المؤمن. اهـ انظر "شرح رياض الصالحين" (١١٨/٣).

<sup>(١٩٥)</sup> أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، وقول الله تعالى: {وَاضْرِبُوهُنَّ} أي: ضربًا غير مبرح، برقم (٥٢٠٥)، وطرفه (٣٣٧٧)، الحميدي (٥٦٩)، ومسلم (٢٨٥٥)، والنسائي في "الكبرى"

<sup>(١٩٦)</sup> ، والترمذى (٣٣٤٣) ، وابن ماجه (١٩٣٨) ، وابن حبان (٤١٩١).



## ٢٣ \_ باب فضل الإصلاح بين الناس، والعدل بينهم

## الحادي الخامس والعشرون

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنْسًا مَعْنَى، حَدَّهُمْ: أَنَّ الرُّبِيعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ حَوْلَهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَّةً<sup>(١٩٦)</sup>، فَطَلَّبُوا الْأَرْشَ، وَطَلَّبُوا الْعَفْوَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمْرَهُمْ بِالِقِصَاصِ، فَقَالَ أَنْسُ بْنُ النَّضْرِ مَعْنَى: أَكْسَرُ ثَنِيَّةِ الرُّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا تُكْسِرْ ثَنِيَّهَا<sup>(١٩٧)</sup>، فَقَالَ: «يَا أَنْسُ كِتَابُ اللَّهِ الِقِصَاصُ»<sup>(١٩٨)</sup>، فَرَضَيَ الْقَوْمَ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَعْرِهُ»<sup>(١٩٩)</sup>. زَادَ الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنْسٍ، فَرَضَيَ الْقَوْمَ وَقِبَلُوا الْأَرْشَ.

<sup>(١٩٦)</sup> قوله "كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَّةً" - بالثاء المثلثة - على وزن سخية، السن قدام الفم، أربع من فوق وأربع من تحت. قال الشاعر: لها ثانياً أربع حسان ... وأربع فشرها ثمان وهي هنا أي: سن لشاشة لا أمة؛ إذ لا قصاص لها على الحرة.

<sup>(١٩٧)</sup> لم يرد به أنس بن النضر الرد على الرسول، بل أراد نفي الواقع؛ توقعاً، ورجاء من فضله تعالى أن يرضي خصمها، ويلقي في قلبه أن يغفو عنها باتساع مرضاته، وذلك لما كان له عند الله من القرب والتقة بفضله ولطفه في حقه.


<sup>(١٩٨)</sup> معناه: ليس لي في صريح الحكم غيره، فكيف أعدل عنه.

<sup>(١٩٩)</sup> أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الِقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرُّ} ... إلى قوله: {عَذَابُ أَئِيمْ}، برقم (٢٧٠٣)، وظرفه في (٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٤٦٩٤)، ومسلم (١٦٧٥)، أحمد (٣/٢٨٤)، والطبراني في "الكبير"، (٧٦٨) و(٦٦٤)، والنسياني (٨/٢٦-٢٧)، وأبو يعلى (٣٥١٩)، ابن ماجة (٢٦٤٩)، والطبراني في "الكبير" (٧٦٨) و(٢٥٢٩).



## الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونُ

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُخْبِطَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَىٰ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»<sup>(٢٠١)</sup>، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ<sup>(٢٠٢)</sup> صَدَقَةٌ»<sup>(٢٠٣)</sup>.



<sup>(٢٠٠)</sup> قوله "سَلَامَىٰ": -بضم السين- على وزن أسارى قيل: جمع سلامية؛ وهي أئملاة الإصبع في الأصل، والمراد به أي العظام التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان، وقد ثبت في صحيح مسلم أنها ثلاثة وستون.

<sup>(٢٠١)</sup> المعنى: أنه كلما جاء يوم صار على كل مفصل من مفاصل الإنسان صدقة يؤديها شكرًا لله تعالى على نعمة العافية وعلى البقاء، ولكن هذه الصدقة ليست صدقة المال فقط، بل هي أنواع.

<sup>(٢٠٢)</sup> "عدل" المعنى: عدلك؛ أي: صلحك، ((بين الناس)) متحاكمين أو متخاصمين أو متهاجرين، "صدقة"؛ أي: منك عليهم؛ لوقايتهم وحفظهم مما يترب على المنافرة والمنازعة بينهم من قبيح الأقوال والأفعال. وما ذكره النبي ﷺ -صلى الله عليه وسلم- في هذا الحديث هو من قبيل التمثيل لا الحصر.

<sup>(٢٠٣)</sup> أخرجه البخاري في الصلح: باب فضل الإصلاح بين الناس برقم (٢٧٠٧)، وطرفه في (٢٩٨٩، ٢٨٩١)، ومسلم (١٠٠٩)، والبيهقي (٤/١٨٨-١٨٧)، والبغوي "١٦٤٥" من طرق عن عبد الرزاق.



٢٤ \_ بَابُ كِيَفِيَّةِ خَلْقِ الْأَدَمِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ  
وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجْلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ

## الْحَدِيثُ السَّابُعُ وَالْعِشْرُونُ

﴿ حَدَّثَنَا آدُمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ مُخَلِّفَهُ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﴾<sup>(٢٠٤)</sup> : «أَنَّ حَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ<sup>(٢٠٥)</sup> أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يُبَعَّثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَذَّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ : رِزْقُهُ، وَأَجْلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقَاوَتَهُ أَمْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ<sup>(٢٠٦)</sup> ، فَإِنَّ

"الصادق": أي: في جميع ما يقوله، حتى قبل النبوة، والصدق: الخبر المطابق للواقع؛ و"المصدق": أي: فيما أوحى إليه، والذي يصدقه الله تعالى في دعوه الرسالة بإظهار المعجزات على يديه، ويصدقه الخلق فيما يقول.

أي: معاشربني آدم.<sup>(٢٠٧)</sup>

"يجمع في بطن أمه" يتمثل أن يردد بأنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة في رحم أمه فيخلق منها الولد؛ كما قال تعالى: ﴿خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ \* يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الْصُّلْبِ وَالْتَّرَائِبِ ﴾ [الطارق: ٦، ٧]

قيل: حكمة تحول الإنسان في بطن أمه حالة بعد حاله مع أنه تعالى قادر على أن يخلق في أقل من لحظة، وأن في التحويل فوائد منها: أنه لو خلقه دفعه واحدة لشق على الأم.

ومنها: إظهار قدرته تعالى حيث قلبه من تلك الأطوار إلى كونه إنساناً حسن الصورة متخلياً بالعقل.

ومنها: التنبية على كمال قدرته على الحشر والنشر؛ لأن من فكر على خلق الإنسان من ماء مهين، ثم من علقة، ثم من مضغة قادر على إعادةه وحشره للحساب والجزاء.

ومنها: تعلم الناس الثاني في أمورهم. انظر "منحة الباري بشرح صحيح البخاري" (٣٢٤ / ٦).



أَحَدُكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ<sup>(٢٠٩)</sup>، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لِيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ<sup>(٢١٠)</sup>، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا<sup>(٢١١)</sup>.

<sup>(٢٠٨)</sup> قلت: هذه لفظة عامة خصصتها الرواية الأخرى وهي عند البخاري (٤٢٠٧)، ومسلم (١١٢)؛ وجاء فيها «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَبْدُو لِلنَّاسِ»، قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: قوله: (فيها يبدوا للناس)، إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك ، وأن خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة للعبد لا يطلع عليها الناس ؛ إما من جهة عمل سيء ونحو ذلك ، فتلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت .

وكذلك قد يعمل الرجل عمل أهل النار ، وفي باطنه خصلة خفية من خصال الخير ، فتغلب عليه تلك الخصلة في آخر عمره ، فتوجب له حسن الخاتمة. اهـ انظر "جامع العلوم والحكم" (١٥٧-٥٨).

قال ابن القيم رحمه الله: " وأما كون الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فإن هذا عمل أهل الجنة فيها يظهر للناس ، ولو كان عملاً صالحًا مقبولاً للجنة قد أحبه الله ورضي به لم يبطله عليه . وقوله: (لم يبق بينه وبينها إلا ذراع) يشكل على هذا التأويل ، فيقال : لما كان العمل بأخره وخاتمه ، لم يصبر هذا العامل على عمله حتى يتم له ، بل كان فيه آفة كامنة ونكتة خذل بها في آخر عمره ، فخاته تلك الآفة والداهية الباطنة في وقت الحاجة ، فرجع إلى موجبه ، وعملت عملها ، ولو لم يكن هناك غش وآفة لم يقلب الله إيمانه ... والله يعلم من سائر العباد ما لا يعلمه بعضهم من بعض " اهـ انظر "الفوائد" (ص ١٦٣).

<sup>(٢٠٩)</sup> هي كناية عن شدة القرب.

<sup>(٢١٠)</sup> انظر كلام الحافظ ابن القيم والحافظ بن رجب رحمهما الله السابق .

<sup>(٢١١)</sup> بأن يتوب من ذنبه، إما بالإسلام إن كان كافراً، وإما بالإقلال والندامة ورد المظلم إن كان مسلماً.

<sup>(٢١٢)</sup> أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذرته، برقم (٣٣٣٢)، وطرفه (٤١٤ و ٣٨٢) و (٣٣٣٢)، وأبو داود (٤٧٠٨)، والترمذى (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، والنسائي في "الكبرى" (١١٢٤٦) و (٢٦٦)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، وأبو بكر الخلال في "السنة" (٨٩٠)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٣٨٦١) - (٣٨٧٠)، وابن حبان (٦١٧٤)، والطبراني في "الصغير" (١٩٢)، من طرق عن ابن مسعود، به.



## الحاديُّثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونُ

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعَمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مُخَاتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ فِي الرَّحْمَمَ مَلَكًا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ<sup>(٢١٣)</sup>، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ<sup>(٢١٤)</sup>، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ<sup>(٢١٥)</sup>، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قَالَ: يَا رَبِّ أَذْكُرُ، يَا رَبِّ أَنْتَ، يَا رَبِّ شَقِيقٌ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ، فَمَا الْأَجَلُ، فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».<sup>(٢١٦)</sup>

(النطفة): ماء الرجل الذي يتكون منه الولد، وهو المنى، وقيل: ماء الرجل أو المرأة، مأخوذ من النطفة والنطافه: وهي القليل من الماء يبقى في دلو أو قربة. وقيل النطفة: الماء الصافي قل أو كثر، فمن القليل: نطفة الإنسان. والجمع: نطف، ونطاف.

فإن قلت: أي فائدة لقوله: "يا رب نطفة" وما بعده؟ إذ علام الغиوب لا تخفي عليه خافية؟ قلت: فائدته إظهار الامتثال، وأنه قائم بما وكل به، وإليه يشير قوله تعالى: {وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ} [التحريم: ٦]

(٢١٤) هي: الدم الغليظ المتجمد في الرحم الذي أصله مني . ومن أمثلته حكم شرب دواء لإلقاء العلقة لانعقادها . انظر "المصباح المنير" للفيومي : مادة: علقت .

(٢١٥) هي: القطعة الصغيرة من اللحم قدر الفم، والجمع: مضخ، منه قوله: مضخ الأمور أي صغائرها، وقيل: هي القطعة مطلقا سواء من لحم أو غيره، ومنه سمي القلب مضخة؛ لأنَّه قطعة من الجسد. ارجع إلى "لسان العرب" (٤٥٠/٨)

وليس المراد بالإخبار بذكر الثلاثة (نطفة\_علقة\_مضخة) أنها تصدر من الملك في وقت واحد، بل في أوقات متعددة.

(٢١٦) آخر جه البخاري برقم (٣٣٣)، وطرفه (٣١٨) و(٦٥٩٥)، مسلم برقم (٢٦٤٦)، وأحمد (٣/١٤٨)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٨٧)، وأبو عوانة كما في "الإتحاف" (٢/١٣٣)، والآجري في "الشريعة" ص (١٨٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/٢٨٠)، والبيهقي (٧/٤٢١) من طرق عن حماد بن زيد، به.



٢٥ ذِكْرُ النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُحَدِّثُ الْمَرْءُ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ  
مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ وَلَا رَسُولُهُ

### الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونُ

﴿ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» .﴾ (٢١٨) (٢١٧)

(٢١٧) هذا الحديث يدلُّ بمنطقه على أنَّ كُلَّ عملٍ ليس عليه أمر الشارع، فهو مردود، ويدلُّ بمفهومه على أنَّ كُلَّ عملٍ عليه أمره، فهو غير مردود، والمراد بأمره ها هنا: دينه وشرعه، كما مراد بقوله في الرواية الأخرى: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس هذا ما ليس منه فهو ردٌّ)).

فالمعني إذاً: أنَّ مَنْ كَانَ عَمْلُهُ خَارِجًا عَنِ الشَّرْعِ لَيْسَ مَتَقِيدًا بِالشَّرْعِ، فَهُوَ مَرْدُودٌ. وقوله: (ليس عليه أمرنا) إشارة إلى أنَّ أَعْمَالَ الْعَالَمِينَ كُلُّهُمْ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ تَحْتَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، وَتَكُونُ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ حَاكِمَةً عَلَيْهَا بِأَمْرِهَا وَنَهْيِهَا، فَمَنْ كَانَ عَمْلُهُ جَارِيًّا تَحْتَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، مَوْافِقًا لَهَا، فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَمَنْ كَانَ خَارِجًا عَنْ ذَلِكَ، فَهُوَ مَرْدُودٌ. انظر "جامع العلوم والحكم" (١٨٤ / ١).

(٢١٨) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جُورٍ فالصلح مردود ، برقم (٢٦٩٧)، و مسلم (١٧١٨) و (١٧) و (١٨)، وأحمد (٦ / ٧٣ و ١٤٦ و ٢٤٠ و ٢٥٦ و ٢٧٠)، وأبو داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤)، وابن أبي عاصم في "السنة" (٥٢) و (٥٣)، وأبو يعلى (٤٥٩٤)، وابن حبان (٢٦) و (٢٧)، والدارقطني (٤ / ٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٢٧)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣ / ١٧٣)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٣٥٩) و (٣٦٠) ، والبيهقي (١١٩ / ١)، والبغوي في "شرح السنة" (١٠٣) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.



## ٢٦\_ بَابُ مَنْ كَانَ أَخْرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقِيلَ لِوَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحٌ إِلَّا لَهُ أَسْنَانٌ، فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فُتْحٌ لَكَ، وَإِلَّا مَمْفُتوحٌ لَكَ».

### الحادي عشر

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبُ، عَنِ الْمَعْرُوِّرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذِرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَتَانِي آتٍ<sup>(٢١٩)</sup> مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: «مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ<sup>(٢٢٠)</sup>». <sup>(٢٢١)</sup>

<sup>(٢١٩)</sup> هذا الآتي هو جبريل، جاء صريحاً في رواية في كتاب التوحيد، والأمة: أمة الدعوة.

<sup>(٢٢٠)</sup> أي: فيدخلها، وفيه: أن الكبيرة لا تسلب اسم الإيمان، فإن غير المؤمن لا يدخلها، وأربابها لا يخلدون في النار، واقتصر من الكبار على الزنا والسرقة؛ لأن الحق إما لله، أو للعباد فأشار بالزنا إلى الأول، وبالسرقة إلى الثاني.

<sup>(٢٢١)</sup> أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب في الجنائز، ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، وأطرافه في (١٤٠٨)، ١٤٠٨، ٣٢٢٢، ٥٨٢٧، ٦٤٤٣، ٦٤٤٤، ٦٢٦٨، ٧٤٨٧، وأحمد (٢١٤١٤) والبزار في "مسنده" (٣٩٩٨)،

والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (١١١٧)، وابن خزيمة في "التوحيد" (٨١٣/٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٣٩٩٨)، وابن منده في "الإيمان" (٨٠) و (٨١) من طرق عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد.



## ٢٧\_باب الأمر باتباع الجنائز

## الحادي والثلاثون

◇ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدَ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ مُخْبِطَةَ، قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِ، وَمَهَانَنَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائزِ<sup>(٢٢٢)</sup>، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ<sup>(٢٢٣)</sup>، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيِّ<sup>(٢٢٤)</sup>، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ<sup>(٢٢٥)</sup>، وَإِبْرَارِ الْقَسْمِ<sup>(٢٢٦)</sup>، وَرَدِّ السَّلَامِ<sup>(٢٢٧)</sup>، وَتَشْمِيمِ الْعَاطِسِ<sup>(٢٢٨)</sup>،

وَإِتَّباعِهَا يشتمل السعي في تغسيلها، وفي تكفين الجنائز، وفي الصلاة عليه، وفي دفنه، والدعاء له بالرحمة، وهو فرض كفاية كرد السلام قال ابن الكمال وقد نقل أهل الإجماع أن إيجاب تجهيزه لقضاء حقه وكان على الكفاية لصيورة حقه مقتضاً بفعل البعض.<sup>(٢٢٩)</sup>

الظاهر أنه: أي مريض كان صديقاً أو عدواً قريباً أو بعيداً بأي نوع كان مرضه.

قيل: وجوباً في وليمة العرس وندبها في غيرها.<sup>(٢٣٠)</sup>

وذلك بدفع الظلم عنه، والسعى في إعانته على ما نزل به من ظلم بالرفع، أو التخفف، أو الكشف مما أشبه ذلك مما يتحقق به نصرة المظلوم، فإن عجز فقبله، وبليسانه بالدعاء له، وسؤال الله تعالى أن يتصرف له، وأن ينصره على من ظلمه.<sup>(٢٣١)</sup>


قوله "إبرار القسم" ويروى: "إبرار المقسيم" وهو أن يخلف صاحبك عليك أن تفعل كما مندوب إليه

إفساء السلام بين المسلمين سواء بـالقاءه أو رده؛ لأنه دعاء بالسلامة، وعنوان على المحبة والإخاء.<sup>(٢٣٢)</sup>

"وتشميـت العاطـس" بشـين معجمـة ومهمـلة: الدـعاء بـأن يقولـه له هـنا السـامـع يـرـحـمـكـ اللهـ، وـهـوـ سـنةـ كـفـاـيةـ.<sup>(٢٣٣)</sup>



وَنَهَانَا عَنْ: أَنِيَةُ الْفِضَّةِ، وَخَاتِمُ الْذَّهَبِ<sup>(٢٢٩)</sup>، وَالْحَرِيرِ<sup>(٢٣٠)</sup>، وَالدِّيَاجِ<sup>(٢٣١)</sup>،  
وَالْقَسِّيِّ<sup>(٢٢٢)</sup>، وَالْإِسْتَبْرَقِ<sup>(٢٢٣)</sup> ".



"أنيَةُ الْفِضَّةِ، وَخَاتِمُ الْذَّهَبِ" أي: للرجال بنصوص آخر.

<sup>(٢٣٠)</sup> هي ثياب ناعمة منسوجة من خيوط طبيعية دقيقة تتوجها دودة القرز.

"الدِّيَاجِ": ثوب من الحرير. وأصله مأخوذه من الدبج، وهو: النعش والتزيين، يقال: دبج الشيء دبجا، أي: نقشه وزينه، ودبج الغيث الأرض: إذا سقاها فأنبت أزهاراً مختلفة، ومنه سمي به الثوب من الحرير لما فيه من زينة، والجمع: دباجين.

"الْقَسِّيِّ": بفتح القاف وتشديد المهملة؛ نسبة للقس: بلدة بناحية مصر على ساحل البحر، وقيل: كتان مخلوط بالحرير.

"الْإِسْتَبْرَقِ": هو غليظ الدياج، وقيل: رقيقه، وذكر هذه الثلاثة بعد الحرير، من ذكر الخاص بعد العام؛ اهتماماً بذكرها؛ أو دفعاً لتوهم أن اختصاصها باسم يخرجها من حكم العام.

وسقط من الحديث الخصلة السابعة من المنهاج، وهي ركوب المياجر، بالمثلثة، وقد ذكرها في: الأشربة واللباس، وهي الوطاء يكون على السرج في حرير، أو صوف، أو نحوه، لكنه إذا كان من غير الحرير، النهي فيه للكراهة، كما أن المأمورات بعضها للوجوب، وبعضها للندب، بإطلاق الأمر فيها، أو النهي استعمال للفظ في حقيقته ومجازه، وهو جائز عند الشافعي، ومن يمنعه يجعل ذلك لقدر مشترك بينهما مجازاً، ويسمى: بعموم المجاز. اــ انظر منحة الباري" (٣١٣ / ٣).

<sup>(٢٣٤)</sup> آخر جه البخاري في كتاب الجنائز، باب: الأمر باتباع الجنائز، برقم (١٢٣٩)، وطرفه في (٢٤٤٥، ٥١٧٥، ٥٦٣٥، ٥٦٥٠، ٥٨٣٨، ٥٦٥٤، ٥٨٤٩، ٥٨٦٣، ٦٢٣٥، ٦٢٢٢)، مسلم (٢٠٦٦)، والترمذى (٢٨١٠)، والنمسائي (٢٠١ / ٨).



## ٢٨ \_ باب إن أحال دين الميت على رجل جاز

## الحادي الثاني والثلاثون

حَدَّثَنَا الْمَكْيُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مَوْعِدٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ<sup>(٢٣٥)</sup>، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دِينٌ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دِينٌ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دِينٌ؟»، قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ دِينُه<sup>(٢٣٦)</sup>، فَصَلَّى عَلَيْهِ<sup>(٢٣٧)</sup>.

<sup>(٢٣٥)</sup> بفتح الجيم وكسرها لغتان في الميت والنشع

<sup>(٢٣٦)</sup> هذا في الحقيقة ضمان دين الميت، وهو حجة على أبي حنيفة في عدم تحجيز الضمان عن الميت إذا لم يترك وفاء، ومن وجه آخر حيث يشترط قبول صاحب الدين، فإن قلت: لم يصل على من عليه دين ولم يترك وفاء؟ قلت: ثلاثة يرد دعاؤه، فإن حقوق العباد لا بد من أدائها، وقيل: حثا للناس على قضاء الديون، وهذا وجده أوجهه.

<sup>(٢٣٧)</sup> أخرجه البخاري في كتاب الحوالة، باب إذا أحال دين ميت على رجل جاز، برقم (٢٢٨٩)، وظرفه في (٢٢٩٥) قلت: انفرد البخاري عن مسلم بإخراج هذا الحديث، وقد أورده في موضوعين أحدهما هذا في باب: من تكفل عن ميت دينا فليس له أن يرجع . والثاني في كتاب الحوالة في باب: إذا أحال دين الميت على رجل جاز، وهو من ثلاثياته.



٢٩ \_ ذكر الأمر بالتشديد في الأمور  
وترك الانكال على الطاعات

الحادي عشر والثلاثون

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ نَعْلَمَتْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا<sup>(٢٣٨)</sup>، وَلَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعْلَهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعْلَهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ<sup>(٢٤٠)</sup>». <sup>(٢٤١)</sup>

قوله: "إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ" بالغين المعجمة يقال: تغمده الله برحمته أي: غمره بها وستره بها وألبسه رحمته، وإذا اشتملت على شيء فغطيته فقد تغمده أي: صرت له كالغمد للسيف.

مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب، بل ثبوتها بالشريعة حتى لو عذب الله تعالى جميع المؤمنين كان عدلا، ولكنه أخبر بأنه لا يفعل بل يغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين. والمعزلة يثبتون بالعقل الشواب والعقاب، ويجعلون الطاعة سببا للثواب موجبة له، والمعصية سببا للعقاب موجبة له. والحديث يرد عليهم.

قوله: "فسددوا" أي: اطلبوا السداد أي: الصواب، وهو ما بين الإفراط والتفريط، أي: فلا تغلوا ولا تقصرروا واعملوا به، فإن عجزتم عنه "فقاربوا" أي: اقربوا منه، وبروى فقربوا أي: قربوا غيركم إليه، وقيل: "سددوا" معناه أجعلوا أعمالكم مستقيمة، وقاربوا أي: اطلبوا قربة الله عز وجل. انظر "عدمة القاري" (٢١/٢٢٦).

أي: أن يطلب العتبى وهو الإرضاء بأن يطلب.

آخرجه البخاري في كتاب كتاب المرضى ، باب تمني المريض الموت، برقم (٥٦٧٣)، وطرفه (٣٩)، ومسلم (٢٨١٦)، وأحمد (٣١٢ / ٢) (٧٥٨٧).



## ٣٠ \_ بَابُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَائِمِ

## الْحَدِيثُ الرَّابُّ وَالثَّلَاثُونَ

◇ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ مُنْعِثَةً، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ<sup>(٢٤٢)</sup>، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِّنَ الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ فِيهَا خَيْرٌ مِّنَ السَّاعِيِّ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشِرُ فِيهِ<sup>(٢٤٣)</sup>، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا<sup>(٢٤٤)</sup>، فَلْيَعُذْ بِهِ».

<sup>(٢٤٢)</sup> المراد بهذه الفتنة ما يكون بين المسلمين من القتال بالبغى والعدوان ، أو التنازع على أمور الدنيا ، دون أن يتبيّن أي الفريقين هو الحق ، أو أيهما هو المبطل .

<sup>(٢٤٣)</sup> قوله : "من تَشَرَّفَ لَهَا" أي : تطلّع لها ، بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها؛ و " تستشره " أي : تهلكه ، بأن يشرف منها على الهالك ، يقال استشرفت الشيء علوته وأشرفت عليه ، يريده من انتصب لها انتصبت له ، ومن أعرض عنها أعرضت عنه . وحاصله : أن من طلع فيها بشخصه قابلته بشرها ؛ ويجتمل أن يكون المراد : من خاطر فيها بنفسه أهلكته ، ونحوه قول القائل : من غالبتها غلتة . انظر "فتح الباري" (٣٠ / ١٣) ، و "شرح مسلم" للنووي (٩ / ١٨).

<sup>(٢٤٤)</sup> قوله : "ملجأً أو معاذاً فليعذ به" أي : فمن وجد ملجأً فليعتزل فيه ليس لمسلم من شر الفتنة . قال الإمام النووي رحمه الله : قوله "القاعد فيها خير من القائم" إلى آخره ، فمعناه بيان عظيم خطراها ، والحدث على تجنبها ، والهرب منها ، وأن شرها وفتتها يكون على حسب التعليق بها "اـهـ انظر" شرح مسلم " (١٨ / ٩ـ١٠) .

<sup>(٢٤٥)</sup> أخرجه البخاري في كتاب الفتنة ، باب: تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ، برقم (٧٠٨٢)، وطرفه (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦)، وأحمد (٢/٢٨٢)، والبغوي (٤٢٢٩)، وغيرهم من طرق عن الزهرى، بهذا الإسناد.



## الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّالِثُونَ

◇ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مُخَاتِعَهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنَ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»<sup>(٢٤٦)</sup>، قيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرْجُ؟ فَقَالَ: «هَكَذَا يَدِهِ فَحَرَّفَهَا<sup>(٢٤٧)</sup>، كَأَنَّهُ يُرِيدُ القَتْلَ»<sup>(٢٤٨)</sup>.

<sup>(٢٤٦)</sup> قوله : "ويكثر الهرج" بفتح الهاء، وسكون الراء: الفتنة والاختلاط، وهو بلسان الحبشة: القتل كما صرّح به الإمام البخاري في كتاب الفتن من صحيحه.  
<sup>(٢٤٧)</sup> قوله : "هكذا يده فحرّفها" بتشديد الراء، أي حرّكها "كانه يريد القتل" أي فلما سئل - صلى الله عليه وسلم - عن معنى الهرج حرّك يده - صلى الله عليه وسلم - كالضارب يشير بذلك إلى أن معناه القتل.  
 وهذا الحديث والذي قبله، من الأحاديث التي يخبر فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - أصحابه رضوان الله عليهم - بما سيحدث لأمتهم من بعده؛ وهو من دلائل نبوته، وعلامات صدقه فيما يبلغ عن ربّه؛ بل ومن معجزاته التي لا يستطيع اليوم وفي عصرنا هذا، أن ينكرها إلا جاحد، مطموس البصر وال بصيرة؛ فقد أخبر المصطفى - صلى الله عليه وسلم - أصحابه بممات العلماء من بعده، وظهور الجهل والجهلاء، وانتشار الفتن وكثرة الصراعات، واشتعال الحروب التي يقتل فيها الأبرياء؛ وقد حدث كل هذا؛ فما الفتنة التي أودت برسولنا عثمان، وسيدنا علي - رضي الله عنهما - وما انقسام المسلمين إلى شيعة، وأمويين و خوارج، وما الحروب التي اشتعلت بين تلك الأحزاب، وسالت فيها الدماء أنهاراً، إلا دليل على صدقه - صلى الله عليه وسلم - فيما بلغ عن ربّه.

<sup>(٢٤٨)</sup> آخر جه البخاري في كتاب العلم ، باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس ، برقم (٨٥)، وطرفه (١٠٣٦)، ١٤١٢، ٣٦٠٨، ٣٦٠٩، ٧١٢١، ٦٩٣٥، ٦٥٠٦، ٦٠٣٧، ٤٦٣٥، ٤٦٣٦، ٧١١٥، ٧٠٦١، ٦٩٣٥، ٦٥٠٦، ٦٠٣٧، ٧١٢١)، ومسلم (١٥٧).


وغيرها.



## ٢١ \_ بَابُ مِنَ الدِّينِ الْفَرَارُ مِنَ الْفِتْنَ

## الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونُ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنْمٌ يَتَبَعُ بِهَا شَعْفٌ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعُ الْقَطْرِ»<sup>(٢٤٤)</sup>، يَفْرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَ»<sup>(٢٥١)</sup>.



<sup>(٢٤٤)</sup> قوله "شعف الجبال": جمع شعفة، وهي رؤوس الجبال، والمرعى فيها والماء - ولاسيما في بلاد الحجاز - أيسر من غيرها.

<sup>(٢٥٠)</sup> جمع: موقع، وهو موضع الوقع، والقطر: المطر؛ أي: المواقع التي ينزل المطر فيها؛ ليرعاها.


<sup>(٢٥١)</sup> أخرجه البخاري في كتاب الفتنة، باب التعرّب في الفتنة، برقم (١٩) وطرفه (٣٣٠٠، ٦٤٩٥، ٦٤٨٨)، وأبي يعلى (٩٨٣)، وأبي حبان (٥٩٥٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.



## ٣٢ \_ بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

## الْحَدِيثُ السَّابُعُ وَالثَّالِثُونَ

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَاهِنُ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُعَافِتَهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيْكُمُ الْمَالُ، فَيَقِيسَ حَتَّى يُهْمَمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبُلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرُضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرْبَبُ لِيٍ».<sup>(٢٥٢)</sup><sup>(٢٥٣)</sup><sup>(٢٥٤)</sup>.



قوله "يُهْمَمَ": بضم الياء، وكسر الهاء، من أهمه الأمر: إذا ألققه، بفتح الياء، وضم الهاء، من همه الشيء: أحزنه، ومعناه يدخل الهم والحزن قلبه؛ لعدم وجдан من يقبله.

قوله "لَا أَرْبَبُ لِيٍ": يقول الذي تعرض عليه الزكاة ليأخذها: «لَا أَرْبَبُ لِيٍ»، أي: لا حاجة لي في هذه الصدقة؛ لأنَّه صار غنياً وله مال، وقيل: يصير الناس راغبين في الآخرة، تاركين الدنيا، ويقنعون بقوت يوم، ولا يدخلون المال.

أخرج البخاري في كتاب الفتنة، باب التعرُّب في الفتنة، برقم (١٤١٢) وطرفه (٨٥)، ومسلم (١٥٧)، والحميدي (٧٣٣)، وأبو يعلى (٩٨٣)، وابن حبان (٥٩٥٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.



## ٣٣ \_ باب حديث كعب بن مالك

## الحادي ثالثاً من وألثالثون

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ، قَائِدًا لَّهُجَّةَ الْأَنْصَارِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ يَخْبِئُ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ كَعْبٌ مِّنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَّا هَا إِلَّا فِي عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ مُخْبِثًا: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا غَزْوَةَ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشًا، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ يَبْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَلَّةَ الْعَقْبَةِ، حِينَ تَوَاثَقْنَا<sup>(٢٥٥)</sup> عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَسْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٍ، أَذْكَرَ<sup>(٢٥٦)</sup> فِي النَّاسِ مِنْهَا، كَانَ مِنْ خَبَرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ، فِي تِلْكَ الغَزَا، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعْتُ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الغَزَا، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ لِبَدْرٍ.

قوله "تواثقنا": أي أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تباعينا على الإسلام والجهاد.

قوله "أذكر": أي أعظم ذكرا . وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم ( وإن كانت بدر أكثر ذكرا في الناس منها )، ولأحمد من طريق عمر عن ابن شهاب ( ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله \_ صلى الله عليه وسلم \_ لبدر).



غَزْوَةً إِلَّا وَرَى<sup>(٢٥٧)</sup> بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَرَّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا وَعَدُوًا كَثِيرًا، فَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَثِيرًا، وَلَا يَجْمِعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيْوَانَ، قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ اللَّهُ، وَغَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِلْكَ الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الشَّهَارُ وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزُلْ يَتَمَادِي بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْحِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ أَتَجَهَّزُ بَعْدِهِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أَحْقَمُهُمْ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزُلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطُوا الغَزْوُ، وَهَمِمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَدْرِكُهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يُقْدِرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ، أَحْرَنْتِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُومًا<sup>(٢٥٨)</sup> عَلَيْهِ النَّفَاقُ، أَوْ رَجُلًا مِنْ عَدَّرَ اللَّهَ مِنَ الْضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ: وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبٌ؟»؛

(٢٥٧)

<sup>(٢٥٨)</sup> بالغين المعجمة وصاد مهملة أي: مطعونًا فيه في دينه، يقال: غمصه: إذا عابه وإنما عدّاه بعل لضمرين معنى غاب.



فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنْيِ سَلِمَةَ<sup>(٢٥٩)</sup>: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ<sup>(٢٦٠)</sup>، فَقَالَ مُعاذُ بْنُ جَبَلٍ مُخْتَلِفًا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مُخْتَلِفًا: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي، وَطَفِقْتُ<sup>(٢٦١)</sup> أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخْطِهِ غَدًّا، وَاسْتَعْنَتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِ الْبَاطِلِ، وَعَرَفْتُ<sup>(٢٦٢)</sup> أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبْدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَاجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَا بِالْمُسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضُعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعُهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمَتْ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ الْمُغَضِّبُ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ»؛ فَجِئْتُ أَمْسِيَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ، أَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهَرَكَ».

<sup>(٢٥٩)</sup> "بنـي سـلمـة": بكـسر الـلام هـم قـوم كـعب بـن مـالـك.

<sup>(٢٦٠)</sup> العـطف بـكسر العـين جـانـب العـقـنـتـ؛ لأنـه موـضـع المـعـطـف وـهـو الرـداء، وـكـنـى بـهـذا عنـ غـرـورـه وـاغـتـارـه بـالـدـنـيـا وـزـخـرـفـها، هـذـا الرـجـل عبدـ اللهـ بنـ أـنـيـسـ، وـالـذـي ردـ عـلـيـهـ كـمـا فـي هـذـا الـحـدـيـث مـعاـذـ بـنـ جـبـلـ. وـقـيـلـ: أـبـو قـتـادـةـ، وـالـأـوـلـ أـبـتـ، وـالـثـلـاثـةـ كـانـواـ مـنـ قـومـ كـعبـ مـنـ الخـرـجـ.

<sup>(٢٦١)</sup> "طـفـقـتـ": أيـ: أـخـذـتـ.

<sup>(٢٦٢)</sup> قولهـ بـضـعـةـ وـثـمـانـينـ بـكسر الـباءـ ماـ بـيـنـ الـثـلـاثـةـ إـلـىـ الـعـشـرـةـ، هـؤـلـاءـ مـنـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ وـمـنـ الـأـعـرـابـ مـثـلـهـمـ، وـالـذـينـ كـانـواـ مـعـ اـبـنـ أـبـيـ بـنـ سـلـولـ أـكـثـرـ.



فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي وَاللَّهُ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأْخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدِرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيْتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهُ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْنَ حَدَثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوْشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَيْنَ حَدَثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ، تَحْدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَا زُجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهُ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهُ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى، وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِي اللَّهُ فِيكَ».

فَقَمْتُ، وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهُ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَا اعْتَذَرْ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيْكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْبِنُونِي <sup>(٢٦٣)</sup> حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكَدِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيْ أَحَدُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُو هُمَا لِي، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيْهَا التَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَبَنَا النَّاسُ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَيْشَنَا عَلَى ذَلِكَ حَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَائِي فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيوْتِهِمَا يَيْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا، فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشَهُدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطْوُفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ.

<sup>(٢٦٣)</sup> أي: يلوموني لومًا عنيفًا.



وأقيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفَتْ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ أَبْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطَيْ مِنْ أَنْبَاطٍ<sup>(٢٤)</sup> أَهْلِ الشَّامِ، مِنْ قَدِيمِ الْطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْلُلُ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفَقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَانَ<sup>(٢٥)</sup>، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِهِ وَانِّي مَضْيَعَةٌ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَايْسَكَ،

<sup>(٢٤)</sup> قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: نسبة إلى استنباط الماء واستخراجه ، وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة وهذا النبطي الشامي كان نصرانيا كما وقع في رواية عمر "إذا نصراني جاء بطعام له يبيعه" ولم أقف على اسم هذا النصراني ، ويقال : إن النبط ينسبون إلى نبط بن هانب بن أميم بن لاوذ بن سام بن نوح . انظر "فتح الباري" (٧١٦/٧).

<sup>(٢٥)</sup> بنو غسان عرب متنصرة كانوا عملاً لقياصرة الروم في الشام وأصلهم يمنيون من بني قحطان هاجروا اليمن بعد سيل العرم ، والعرم سد كان بجوار مدينة مأرب باليمن يعرف بسد مأرب تهدم في القرن الأول للميلاد وطافت مياهه على ماجاوره من البلاد والقرى فقلل سيل الناس إلى الاستقاء فنزع أهلها إلتماساً للرزق ومنهم الغساسنة نزلوا ضواحي الشام بقرب ماء اسمه غسان فنسبوا إليه واعتنقوا النصرانية ويسمىهم مؤرخو الإسلام بملوك غسان . وأول من عرف منهم جفنة عاش في القرن الثاني للميلاد واتصل الملك بعده بنسله فحكم منهم نحو ٢٧ ملكاً آخرهم ، الحارث بن أبي شمر ، وجبلة بن الأبيهم ، وكلاهما كانا يحكمان في وقت واحد ، واختلف من هما أرسل الرسالة لکعب ، ورجح الأكثر أنه " جبلة بن الأبيهم " .



فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُورَ فَسَجَرْتُهُ<sup>(٢٦٦)</sup> بِهَا، حَتَّى إِذَا  
مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَاتِكَ<sup>(٢٦٧)</sup>، فَقُلْتُ: أُطْلَقُهَا؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ  
اعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبَيْ مِثْلِ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكِ  
فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ، حَتَّى يَقْضِي اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هِلَالٍ بْنِ  
أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ  
خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرُهُ أَنْ أَخْدُمْهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرِبُكِ».

قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهُ مَا زَالَ يَيْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، مَا كَانَ  
إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ  
لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا  
يُدْرِكُنِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ  
عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا  
صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ حَسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ

أَيْ: يَلْمُونِي لَوْمًا عَنِّيْفًا.<sup>(٢٦٨)</sup>

هـى "عميرة بنت جبیر بن سخرین أمیة السلمیة الأنصاریة" تکنی: أَمْ مغیث، وقيل: أَمْ معتب، وقيل: أَمْ مَعْبَد. وأمها سعاد بنت سلمة بن زهیر، تزوّجها کعب بن مالک بن أبي کعب الأنصاری السلمی، فولدت له: عبد الله، وعبيد الله، وفضالة، ووهبا، ومعبدًا، وحولة، وسعاد. وهي جدة ربيعة بن عبد الرحمن، أَمْ أمه، كانت لها صحبة، ومن بايعت رسول الله \_صلی الله علیه وسلم\_، وصلت معه القبلتين، وروت عنه

هـى: خولة بنت عاصم امرأة هلال بن أمیة التي لاعنها فرق النبـي \_صلی الله علیه وسلم\_ بينهما.<sup>(٢٦٩)</sup>



عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ صَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلْعَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَّتْ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرْجٌ، وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعَيْ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نَزَعْتُ لَهُ ثُوبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا، يُبَشِّرَاهُ وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرَتْ ثُوبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّنِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهْنُونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِتَهْنِكَ تَوْبَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ مُنْعِنِهِ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُؤْمِنِهِ<sup>(٢٦٩)</sup> يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا<sup>(٢٧٠)</sup> لِطَلْحَةَ، قَالَ كَعْبٌ مُنْعِنِهِ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْدُ وَلَدْتُكَ أُمُّكَ»<sup>(٢٧١)</sup>،

<sup>(٢٦٨)</sup> لأنه كان أخاه لما آتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين المهاجرين والأنصار

<sup>(٢٧٠)</sup> أي: الخصلة وهي بشارته إيابي بالتوبة.

<sup>(٢٧١)</sup> استشكل هذا الإطلاق بيوم إسلامه فإنه مر عليه بعد أن ولدته أمه وهو خير أيامه ، فقيل : هو مستثنى ، تقديرًا وإن لم ينطق به لعدم خفائه ، والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه ، في يوم إسلامه بداية سعادته ويوم توبته مكمل لها فهو خير جميع أيامه ، وإن كان يوم إسلامه خيراً لها في يوم توبته المضاف إلى إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها . والله أعلم .




فَالَّذِي قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّىٰ كَانَهُ قِطْعَةً قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخِلَعَ مِنْ مَالِي<sup>(٢٧٢)</sup> صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»؛ قُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكْ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدْقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحَدَّثَ إِلَّا صِدْقًا، مَا بَقِيتُ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَاهَنِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيتُ<sup>(٢٧٣)</sup>، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبه: ١١٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبه: ١١٩]، فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ [التوبه: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبه: ٩٦]،

أَيْ أَخْرَجَ مِنْ جَمِيعِ مَالِي<sup>(٢٧٤)</sup>.

قال الحسن البصري فيما رواه عنه بن أبي حاتم رحهم الله: يا سبحان الله ما أكل هؤلاء الثلاثة مالا حراما ولا سفكوا دما حراما ولا أفسدوا في الأرض ، أصابهم ما سمعتم وضاقت عليهم الأرض بما رحب ، فكيف بمن ي الواقع الفواحش والكبائر ؟ . انظر "فتح الباري" (٧٣٠ / ٧).



فَالْكَعْبُ مُخَلِّفُهُ: وَكُنَّا تَخْلَفَنَا أَيْمَانًا الْثَلَاثَةُ عَنْ أَمْرٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ قِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَأْيَعُهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ<sup>عَزَّ وَجَلَّ</sup>: ﴿وَعَلَى الْثَلَاثَةِ الَّذِينَ حُلِّفُوا﴾ [التوبه: ١١٨].  
 وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ إِيمَانًا خُلِّفَنَا عَنِ الغَزِيرِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا،  
 عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقِيلَ مِنْهُ.



آخر جه البخاري في كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله -عز وجل-: {وعلى ثلاثة الذين خلّفوا}، برقم (٤٤١٨) وطرفه (٤٤١٩)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأحمد (١٥٧٨٩)، وأبو داود (٢٢٠٢) و (٢٧٧٣) (٢٧٧٣) و (٣٣٢١) و (٤٦٠٠)، والنمسائي في "المجتبى" (٥٣/٢-٥٤)، و (٦/١٥٢-١٥٣)، وفي "الكبرى" (٨١٠) و (٨٧٧٦) و (٨٧٧٩)، والطبراني في "التفسير" (١٧٤٤٧) و (١٧٤٥٠) و (٧/٢٢-٢٣)، والطبراني في "الكتاب" (٩١) و (٩٥) و (٩٧) من طريق عن الزهرى، به.



## ٤٤\_ ذكر الأخبار عن حفظ الله عز وجل لأولئك

## الحادي عشر والتاسع وألفاً

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُخْبَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحِبَّتُهُ: كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنَّ

(٢٧٥) قال الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني رحمه الله : الولي هو المؤمن المتقي كما فسره الله بذلك في قوله: {أَلَا إِنَّ أُولِيَّ اللَّهِ لَا خُوفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخَرُّونَ \* الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ} [يونس: ٦٣، ٦٢]


فهذا تفسيره تعالى للولي لا يقبل غيره، ويرشد إليه قوله آخر الحديث: "نفس المؤمن"، وأما اصطلاح الصوفية وغلوهم وجعلهم للولي من اتصف بصفات جمعوها، وبلغوهم به إلى فوق رتبة النبوة، فمن الموسوس والأباطيل. اهـ انظر "التنوير شرح الجامع الصغير" (٣١٣/٢).

(٢٧٦) "مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ" - بفتح المهمزة والمد - أي: أعلمته، ولا يخفى ما فيه من التهديد العظيم. والمراد بمعاداته الإيذاء كما وقع في رواية أحمد: "من آذى لي ولیًا" وفي أخرى "من أذلَّ ولیًا" فسقط السؤال بأن المعادة لا تكون إلا من طرفين والولي لا يعادي أحدًا. على أن هذا عليه منع ظاهر. فإن الولي يعادي أعداء الله ورسوله.

(٢٧٧) أي: بعد أداء الفرائض، وفيه أن فعل الواجبات أحب إليه تعالى مما سواها.



سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَهُ<sup>(٢٧٨)</sup> ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَهُ، وَمَا تَرَدَّتُ<sup>(٢٧٩)</sup> عَنْ شَيْءٍ إِنَّا فَاعْلُمُ  
تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ<sup>(٢٨٠)</sup> ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ<sup>(٢٨١)</sup> وَإِنَّا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ<sup>(٢٨٢)</sup>.



<sup>(٢٧٨)</sup> أي: لأن سألني ودعاني لأعطيه مطلوبه ومرغوبه.

<sup>(٢٧٩)</sup> قال الإمام الصناعي في "التنوير": قال الخطابي: التردد في حق غيره جائز فله هنا تأويلان:

أحدهما: أن العبد قد يشرف على الأ halk من داء يصيبه فيدعوا الله تعالى فيعافيته فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد أمرًا ثم يبدو له فيتركه.

والثاني: أن المراد تردد الرسل، كما روي في قصة موسى، قال: وحقيقة المعنى على الوجهين: عطف الله على العبيد ولطفه به وشفقته عليه انتهى. قلت (أي الصناعي): وطريقة عدم التأويل أسلم. اـ انظر "التنوير" (٣١٤ / ٣).

<sup>(٢٨٠)</sup> هو من أدلة أن الولي هو المؤمن التقى، وزيادة التقى مأخوذه من الآية ومن الحديث أيضًا، إذ المراد بالمؤمن من سلف ذكره وهو من أتى بالواجبات وتقرّب بالنّوافل. انظر "المراجع السابق" (٣١٤ / ٣).

<sup>(٢٨١)</sup> أي: الكراهة الطبيعية البشرية ولا ينافي محبه لقاء الله.

<sup>(٢٨٢)</sup> قوله "وَإِنَّا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ" قال الملا علي القاري رحمه اللهـ: قال ابن الملك: أي: إيناءه بها يلحقه من صعوبة الموت وكربه، وقال ابن حجر: أي: أكره ما يسوءه؛ لأنني أرحم به من والديه، لكن لا بد له منه ليتقلل من دار الهموم والكدورات إلى دار النعيم والمسرات". اـ انظر "مرقة المفاتيح" (٤ / ١٥٤٦).

<sup>(٢٨٣)</sup> أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، بباب التواضع، برقم (٦٥٠٢)، وابن حبان في "صحيحة" (٣٤٧)، والبيهقي في "سننه" (٢٠٩٨٠)، وفي "الزهد" له برقم (٦٩٠)، والبغوي في "شرح السنّة" (١٢٤٨).

وهذا الحديث تفرد بإخراج البخاري من دون بقية أصحاب الكتب، خرجه عن محمد بن عثمان بن كرامه، بسنته أعلاه.



## ٤٤ ذكر الأخبار عن حفظ الله عز وجل لأولئك

## الحادي عشر

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ مُخْتَلِفُهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ<sup>(٢٨٤)</sup> أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ<sup>(٢٨٥)</sup> مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ<sup>(٢٨٦)</sup> لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(٢٨٧)</sup> قَالَ: «وَمَنْ قَاتَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمُسِّيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَاتَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصِبِّحَ<sup>(٢٨٨)</sup>، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

<sup>(٢٨٤)</sup> قال الطبيبي: لما كان هذا الدعاء جاماً لمعاني التوبة كلها استعيير له اسم السيد وهو في الأصل للرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في المهمات.

<sup>(٢٨٥)</sup> أي: على ما عاهدتكم عليه وواعدتك من الإيمان لكم وإخلاص الطاعة لكم.

<sup>(٢٨٦)</sup> قوله "أبُوء" أي أعترف وألتزم وأصل الباء للزوم ومنه: "فقد باع بها أحدهما" أي التزمها ورجع بها.

<sup>(٢٨٧)</sup> فينبغي أن يقولها نهاراً وليلًا كل ذاكر.

<sup>(٢٨٨)</sup> أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، برقم (٦٣٠٦)، وفي "الأدب المفرد" (٦١٧)، والنمسائي في "الكبرى" (٩٨٤٧) و(١٠٢٩٨)، وفي "عمل اليوم والليلة" (١٩) و(٤٦٤)، وابن حبان (٩٣٢)،



٣٦ \_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَنَصَّعَ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾  
 الأنبياء: ٤٧، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقُولَّهُمْ يُؤْزَنُ.

## الْحَدِيثُ الْحَادِيُّ وَالْأَمْرُ بِعُونَ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «الْقُسْطَاسُ: الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ» وَيُقَالُ: «الْقِسْطُ: مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ وَهُوَ الْعَادِلُ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ فَهُوَ الْجَائِرُ».

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ" <sup>(٢٩٠)</sup>، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ <sup>(٢٩١)</sup>: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ <sup>(٢٩٢)</sup>، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ <sup>(٢٩٣)</sup>.

والطبراني في "الكبير" (٧١٧٢) و (٧١٧٣) و (٧١٧٤)، وفي "الأوسط" (١٠١٨)، وفي "الدعاة" (٣١٢) و (٣١٣)، والحاكم ٤٥٨ / ٢، والبيهقي في "الشعب" (٦٦٧) من طرق عن حسين المعلم، به.

<sup>(٢٩٤)</sup> فيه إطلاق الكلمة على الكلام وهو مجاز، مثل كلمة الإخلاص، وكلمة الشهادة.

<sup>(٢٩٥)</sup> لا كلفة عليها في النطق بها.

<sup>(٢٩٦)</sup> وصفها بالخفة والثقل لبيان كثرة الثواب مع قلة العمل.

<sup>(٢٩٧)</sup> أي : أسبحه ملتبساً بحمده، أو عاطفة أي أسبحه وأتبس بحمده.


آخره البخاري في كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، برقم (٧٥٦٣)، وطرفه (٦٦٨٢) و (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤)، وابن ماجه (٣٨٠٦)، والترمذى (٣٤٦٧)، والنمسائي في "عمل اليوم والليلة" (٨٣٠)، وأبو



قلت وبهذا الحديث أختتم هذه الأربعينية، كما ختم الإمام البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ كَتَبَهُ الجامع، والسبب كما قال الإمام الهمام برهان الدين سبط ابن العجمي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وأختتمه بحديث: «ثَقِيلَاتِنَ فِي الْمِيزَانِ» نصٌّ في أنَّ الْأَعْمَالَ تُوزَنُ، وقد ظهر ما اشتمل عليه من المناسبة؛ كما ظهر في افتتاحه بحديث النية، فكأنَّه يُذَكِّرُ نفسَهُ أنَّ عَمَلَ ابْنَ آدَمَ يُوزَنُ، قوَّلًا كَانَ أَوْ فَعَلًا، وهذا كتابه الذي جمعه من جملة عمله، وأشعر ذلك أنَّه وضعه قسطاساً وميزاناً يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وذلِكَ سَهْلٌ عَلَى مَنْ سَهَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَحَدَّقَ بَعْنَ الْعِنَايَةِ إِلَيْهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مَلِءَ الْمِيزَانَ، وَمَتَهِيُ الْعِلْمُ، وَمَبْلُغُ الرِّضَا، وزنةُ العرش، والله أعلم». <sup>(٢٩٤)</sup> ا.هـ

وهذا آخر ما تيسر جمعه من الأربعين، بِحَمْدِ اللَّهِ وَإِعْانَتِهِ فَنَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُنْفِعَ بِهَا، مَنْ كَتَبَهَا، وَمَنْ قَرَأَهَا، وَأَنْ يَجْعَلَ أَعْمَالَنَا كَلَّهَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَهْدِنَا إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيهِ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ. آمِنَ اللَّهُمَّ آمِنَ.

وكان الفراغ منها ليلة الخميس الثالثة عشر لشهر الله المحرم عام أربعة وأربعين وأربع مئة وألف من الهجرة النبوية (١٤٤٤ هـ)، بـشـغـر دـمـياـطـ زـادـه اللـه شـرـفـاً وـتـعـظـيـمـاً والحمد لله رب العالمين.



يعلى (٦٠٩٦)، وابن حبان (٨٣١) و (٨٤١)، والطبراني في "الدعاء" (١٦٩٢)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" ص ٤٩٩، وفي "شعب الإيمان" (٥٩١)، والبغوي (١٢٦٤) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد انظر "التلقيح على الجامع الصحيح" (٩٥٠ / ٢). <sup>(٢٩٤)</sup>



## وثيقة الإجازة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:  
فإن الأخ/ت الكريم/ة :

قد طلب من  
العبد الفقير الإجازة برسالة **«تشنيف المسامع بالأربعين المُنتَقاة من الصحيح الجامع»** ،  
رجاء الاتصال بركتب أهل الحديث والرواية، والسير على طريقتهم ، والتمسك  
بستهم .

ولذا فأني أقول: قد أجزت المذكور بما فيها؛ بعدما قرأها / سمعها / طلب الإجازة  
فيها، وكذلك بجميع مروياتي عن شيوخي إجازة من معين لمعين في معين بالشرط  
المعتبر عند أهل الحديث والأثر، والله أسأل أن يوفق المجاز إلى ما فيه الخير والصلاح،

حررت اليوم من شهر      لعام ١٤٤ هـ

قاله بسانه وكتبه ببنانه الفقير إلى ربه /

**أبو عبد الرحمن حاتم بن محمد بن عبد العزيز شلبي الدمياطي**

عفا الله عنه



مَتَّهُ مُحَمَّدُ اللَّهُ



## فهرس الأبواب

- ١ \_ بَابُ: مَا جَاءَ إِنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحِسْبَةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى
- ٢ \_ بَابُ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ
- ٣ \_ بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ
- ٤ \_ بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمُؤْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا
- ٥ \_ بَابُ الْإِغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ
- ٦ \_ بَابُ: مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّاغِرِ؟
- ٧ \_ بَابُ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ
- ٨ \_ ذِكْرُ دُخُولِ النَّارِ لِتَعْمِدِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ
- ٩ \_ بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَمْتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
- ١٠ \_ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنَيَ الإِسْلَامُ عَلَى حَمْسٍ»
- ١١ \_ بَابُ أُمُورِ الإِيمَانِ
- ١٢ \_ بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الإِيمَانِ، وَالإِسْلَامِ،  
وَالْإِحْسَانِ، وَعِلْمِ السَّاعَةِ
- ١٣ \_ ذِكْرُ إِثْبَاتِ وُجُودِ حَلَاوةِ الإِيمَانِ
- ١٤ \_ ذِكْرُ نَفْيِ الإِيمَانِ عَمَّنْ لَا يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
- ١٥ \_ بَابُ: تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ
- ١٦ \_ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَصَفَيْهِ ﷺ بِإِيَّاهُ أَمْرِهِمَا وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِمَا  
عَلَى رِضَى مَنْ سِوَاهُمَا يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمُصْطَفَى ﷺ
- ١٧ \_ بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ



- ١٨ \_ بَابُ أَخْذِ الْحَلَالِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ
- ١٩ \_ الْحِرْصُ الشَّدِيدُ عَلَى اتِّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ وَهَدْيِهِ وَأَثْرِهِ
- ٢٠ \_ بَابُ {قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا} [التَّحْرِيم: ٦]
- ٢١ \_ بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ
- ٢٢ \_ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ
- ٢٣ \_ بَابُ فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْعَدْلِ بَيْنُهُمْ
- ٢٤ \_ بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْأَدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ
- ٢٥ \_ ذِكْرُ النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُحَدِّثَ الْمُرْءُ فِي أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَا رَسُولُهُ
- ٢٦ \_ بَابُ مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
- ٢٧ \_ بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائزِ
- ٢٨ \_ بَابُ إِنْ أَحَالَ دِينَ الْمَيِّتِ عَلَى رَجُلٍ جَازَ
- ٢٩ \_ ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالْتَّشْدِيدِ فِي الْأُمُورِ وَتَرْكِ الْإِتْكَالِ عَلَى الطَّاعَاتِ
- ٣٠ \_ بَابُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ
- ٣١ \_ بَابُ: مِنَ الدِّينِ الْفِرَارُ مِنَ الْفِتْنِ
- ٣٢ \_ بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ
- ٣٣ \_ بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
- ٣٤ \_ ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ حِفْظِ اللَّهِ عَزِيزِهِ لِأَوْلِيَاءِهِ
- ٣٥ \_ بَابُ أَفْضَلِ الْإِسْتِغْفارِ
- ٣٦ \_ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَنَاصِعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ} [الأنبياء: ٤٧]، وَأَنَّ  
أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْهُمْ يُوزَنُ



## فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات
٣	المقدمة
٤	أسانيد إلى الصحيح
٢٠	الحديث الأول
٢١	الحديث الثاني
٢٤	الحديث الثالث
٢٦	الحديث الرابع
٢٧	الحديث الخامس
٢٨	الحديث السادس
٢٩	الحديث السابع
٣٠	الحديث الثامن
٣١	الحديث التاسع
٣٢	الحديث العاشر
٣٣	الحديث الحادي عشر
٣٤	الحديث الثاني عشر
٣٦	الحديث الثالث عشر



الصفحة	المحتويات
٣٧	الحديث الرابع عشر
٣٩	الحديث الخامس عشر
٤٠	الحديث السادس عشر
٤١	الحديث السابع عشر
٤٢	الحديث الثامن عشر
٤٣	الحديث التاسع عشر
٤٤	الحديث العشرون
٤٥	الحديث الحادي والعشرون
٤٦	الحديث الثاني والعشرون
٤٧	الحديث الثالث والعشرون
٥٤	الحديث الرابع والعشرون
٥٥	الحديث الخامس والعشرون
٥٦	ال الحديث السادس والعشرون
٥٧	ال الحديث السابع والعشرون
٥٩	ال الحديث الثامن والعشرون
٦٠	ال الحديث التاسع والعشرون
٦١	ال الحديث الثلاثون



الصفحة	المحتويات
٦٢	الحديث الحادي والثلاثون
٦٤	الحديث الثاني والثلاثون
٦٥	الحديث الثالث والثلاثون
٦٦	الحديث الرابع والثلاثون
٦٧	الحديث الخامس والثلاثون
٦٨	الحديث السادس والثلاثون
٦٩	الحديث السابع والثلاثون
٧٠	الحديث الثامن والثلاثون
٧٩	الحديث التاسع والثلاثون
٨٠	الحديث الأربعون
٨٢	الحديث الحادي والأربعون
٨٣	خاتمة
٨٤	الإجازة بالكتاب
٨٥	فهرس الأبواب
٨٨	الفهرس

